



جامعة الامانة
الإسلامية لمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة كلية الجامعية الإسلامية

للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

معلومات الإيداع

النسخة الورقية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦

و تاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧ هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٨٩٨

النسخة الإلكترونية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨

و تاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧ هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٩٠١

الموقع الإلكتروني للمجلة:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:

Es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر
الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الخلان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن محمد آل سعود

أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي الأستاذ الدكتور يوسف بن محمد بن سعيد

نائب وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

أ.د. عياض بن نامي السلمي

رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ.د. عبد الهادي بن عبد الله حميتو

أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ.د. مساعد بن سليمان الطيار

أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ.د. غاتم قدوري الحمد

الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ.د. مبارك بن سيف الهاجري

عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)

أ.د. زين العابدين بلا فريح

أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ.د. فالح بن محمد الصغير

أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. حمد بن عبد المحسن التويجري

أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

هيئة التحرير

أ.د. عمر بن إبراهيم سيف

(رئيس التحرير)

أستاذ علوم الحديث بجامعة الإسلامية

أ.د. عبد العزيز بن جليدان الظفيري

(مدير التحرير)

أستاذ العقيدة بجامعة الإسلامية

أ.د. باسم بن حمدي السيد

أستاذ القراءات بجامعة الإسلامية

أ.د. عبدالعزيز بن صالح العبيد

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة الإسلامية

أ.د. عواد بن حسين الخلف

أستاذ الحديث بجامعة الشارقة بدولة الإمارات

أ.د. أحمد بن محمد الرفاعي

أستاذ الفقه بجامعة الإسلامية

أ.د. أحمد بن باكر الباكري

أستاذ أصول الفقه بجامعة الإسلامية

د. عمر بن مصلح الحسيني

أستاذ فقه السنة المشارك بجامعة الإسلامية

سكرتير التحرير: د. خالد بن سعد الغامدي

قسم النشر: عمر بن حسن العبدلي

قواعد النشر في المجلة^(*)

- أن يكون البحث جديداً، لم يسبق نشره.
- أن يتسم بالأصالة والجدة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستللاً من بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
- أن تراعي فيه قواعد البحث العلمي الأصيل، ومنهجيته.
- ألا يتجاوز البحث (١٢٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطبعية.
- في حال نشر البحث ورقياً يمنع الباحث (١٠) مستлатات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تزول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها أن تعيد نشره ورقياً أو إلكترونياً، ويتحقق لها إدراجه في قواعد البيانات المحلية والعالمية - مقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة إذن الباحث.
- لا يحق للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاء من أوعية النشر - إلاّ بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملاً على:
 - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
 - مستخلص البحث باللغة العربية، وباللغة الإنجليزية.
 - مقدمة، مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة والإضافة العلمية في البحث.
 - صلب البحث.
 - خاتمة تتضمن النتائج والتوصيات.
 - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
 - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
 - الملحق اللازم (إن وجدت).
- يُرسل الباحث على بريد المجلة المرفقات التالية:
 - البحث بصيغة WORD و PDF، نموذج التعهد، سيرة ذاتية مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

^(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:
<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

محتويات العدد

الصفحة	البحث	م
٩	أقوال العلماء في فصل الثلاث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصرحة بالوصل د عبد الله بن غالى السهلى	(١)
٦٣	اعلال الدارقطنى حديث عكرمة عن ابن عباس في "تذرا بي إسرائيل" عند البخاري - دراسة حديثية د صالح بن عبد الله بن شديد الصياح	(٢)
١٠٥	التداوي بالمحاية عند الصوفية دراسة عقدية د. شرف الدين حامد البدوي محمد	(٣)
١٥٩	الآثار الواردة عن السلف في مناظرة القدريّة بالعلم جمعاً ودراسة د. إبراهيم بن عبد الله المعثم	(٤)
٢٠٩	بعدة النسيء بين المشركين وأهل الكتاب ومظاهر الكفر فيها والرد على منكريها «دراسة نقدية مقارنة» د. إسماعيل عبد المحسن قطب عبد الرحمن	(٥)
٢٦٥	أوراد صوفية غزة - دراسة تحليلية د. محمد مصطفى الجدي، وأ. منذر عبد الخالق بدوان	(٦)
٣١٧	آليات مواجهة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في أنشطة التأمين أ. د. هيضم حامد المصاروة، ود. عمار سعيد الرفاعي	(٧)
٣٥٥	تمويل التحكيم من طرف ثالث - رؤية شرعية وقانونية د. عبدالرحمن بن محمد الزير، ود. فارس بن محمد القرني	(٨)
٣٩٩	جنس فعل المأمور به أعظم من جنس ترك المنهي عنه (دراسة أصولية) د. وليد بن علي بن محمد القليطي العمري	(٩)
٤٤٩	المسائل الأصولية المستدل عليها بحديث: (من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد) - جمعاً ودراسة د. بدرية بنت عبد الله بن إبراهيم السويد	(١٠)
٥٠٧	دلالات أساليب الدعوة من خلال الكلمات الخمس في تحقيق الأمن الاجتماعي د. سليم بن سالم بن عابد اللقماني	(١١)
٥٥٣	إثبات عقد العمل غير المكتوب في النظام السعودي دراسة تحليلية ومقارنة د. محمد بن عواد الأحمدى	(١٢)

أقوال العلماء في فصل الثلاث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصرحة بالوصل

The sayings of the scholars regarding separating the three (rak`ats) from the Witr and combining them
And studying the Hadiths that mention the combination

إعداد:

د. عبد الله بن غالى السهلى

الأستاذ المشارك بقسم علوم الحديث بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية

البريد الإلكتروني: a.g.s.elyan@hotmail.com

المستخلص

الحمد لله والصلاه والسلام على رسول الله صلی الله عليه وعلى آله وأصحابه
والتابعين لهم بإحسان.

وبعد:

لقد قام الباحث بدراسة للأحاديث المصرحة بوصل الثلاث ركعات في الوتر، ناهجًا في ذلك سبيلاً التعليل والتحليل لتلك الأحاديث، بادئًا بأقوال أهل العلم في المسألة، ثم ثنى باستعراض الأحاديث التي جاءت مصريحة بالوصل والكلام عليها بشيء من الاختصار، موشحًا كل ذلك بأقوال النقاد على الأحاديث وكلام أهل الحرج والتعديل على الرواة إذا احتاج المقام لذلك، ثم خلص إلى الراجح في حكم تلك الأحاديث حسب قواعد أهل الفن، ثم جاءت بعد ذلك الخاتمة والتي تضمنت أبرز نتائج البحث.

والباحث يرجو أن يسد بيبحثه فراغاً في المكتبة الحديبية حيث لا توجد -حسب علمي- دراسة مفردة و الخاصة لتلك الأحاديث على طريقة التعليل والنقد، والله أعلم.

الكلمات المفتاحية: الوتر - وصل الثلاث

Abstract

All praise is due Allah, peace and blessings be upon the messenger of Allah, peace be upon him, his family, companions and those who followed them exactly in faith.

To proceed with:

The researcher studied the hadiths regarding "combining three rak'ahs of witr prayer", following in his research the method of explaining and analyzing those hadiths, beginning with the sayings of the scholars in the matter, then reviewing those hadiths that directly mentioned the combining of the three Rak`ah of the wits prayers briefly, supporting it all with the sayings of the Critics who examine hadiths and the sayings of the scholars of Al-Jarh wa Al-Ta`dil (criticism and praising) regarding the narrators according to the conditions of this field, then the research was concluded by mentioning the most important findings:

The researcher hopes that his research will fill a gap in the Hadith library, as there is no - as far as I know - a single study, especially for these hadiths on the method of explanation and criticism.

Keyword:

witr – combining the witr – combining the three.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعود بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضر له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده رسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسلیمًا كثیراً إلى يوم الدين، وبعد:

لقد رغبت السنة النبوية المطهرة على أصحابها أفضل الصلاة والسلام في الوتر، وحثت عليه، وحرضت على فعله سواء أكان قبل النوم أو بعده قبل طلوع الفجر، وأهابت بالمؤمن ألا يخلو ليله من وتر يقوم به، ولأجل ما جاء في فضل الوتر من أحاديث والحرص عليه والتغريب فيه شدد أهل العلم على من تركه وذمه وتكلموا فيه.

فروى ابن وهب، عن يونس بن يزيد أنه سأله ابن شهاب عن نسي الوتر حتى صلى الصبح؟ قال: قد ضيع وفرط في سنة سنها رسول الله ﷺ، فليستغفر الله وليس عتاب، فإنما الوتر بالليل وليس بالنهار^(١).

قال هذا رحمه الله فيمن نسي الوتر فكيف بمن لا يصليه بالكلية.

قال صالح بن الإمام أحمد: "وقال -يعني الإمام أحمد-: الوتر سنة سنها النبي ﷺ وال المسلمين بعده، قلت: من ترك الوتر؟ قال: هذا رجل سوء"^(٢).
وفي رواية جعفر بن محمد "هو رجل سوء لا شهادة له"^(٣).

وقال المازري: "وقول سحنون: يحرج تاركه، وأصبح: يؤدب تاركه"^(٤).

وقال ابن الحاج: "إذا كان كذلك فقد قالوا فيمن ترك الوتر أنه يفسق بذلك، لكنه سنة، وللخلاف فيه أيضاً هل هو واجب وجوب الفرائض أو وجوب السنن المؤكدة، وما يوجب فسوق تاركه فجدير أن يحافظ على فعله ولا يترك إلا من ضرورة شرعية"^(٥).

(١) سحنون، ابن سعيد التنوخي. "المدونة الكبرى"، تحقيق: عامر الجزار وعبد الله المنشاوي. (دار الحديث)، ١: ٢٠٦.

(٢) "مسائل الإمام أحمد بن حنبل"، (٧٢).

(٣) انظر: ابن رجب، "فتح الباري"، ٦: ٢١٢.

(٤) المازري، محمد بن علي بن عمر. "شرح التلقين". تحقيق: محمد المختار السلامي. (دار الغرب، ٢٠٠٨م)، ٢: ٧٧٥.

(٥) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. "المدخل إلى السنن الكبرى". تحقيق: محمد ضياء الرحمن =

وقد اختلف أهل العلم في عدد ركعات الوتر كما اختلفوا في وصل تلك الركعات وفصلها، ومن ذلك اختلافهم في وصل الثلاث منها وفصلها، فأردت أن أجمع في هذا البحث -بعد توفيق الله- الأحاديث الواردة في ذلك مستعيناً بالله.

أسباب اختيار البحث:

- ١- معرفة القول الراجح في مسألة فصل الوتر ووصله، وهي مسألة كثر الخلاف حولها.
- ٢- معرفة ما صح في هذه المسألة من الأحاديث وما لم يصح، وهو غرض شريف ينبغي على طالب العلم الاهتمام به، فضلاً عن طالب الحديث.
- ٣- هذه المسألة من المسائل العلمية التي لها ثمرة عملية، فينبغي الاعتناء بها، وبحثها من جهة الدليل.

الدراسات السابقة:

لم أقف على بحث في هذه المسألة بخصوصها، والله أعلم.

خطة البحث:

وتتشتمل على:

مقدمة، وبابين، وأربعة فصول، وحاتمة، وفهرسين للمصادر وال الموضوعات.

الباب الأول: أقوال أهل العلم في المسألة.

الباب الثاني: الأحاديث المصرحة بوصل الثلاث في الوتر، وفيه فصول:

الفصل الأول: حديث أبي بن كعب رضي الله عنه.

الفصل الثاني: حديث عائشة رضي الله عنها.

الفصل الثالث: حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

الفصل الرابع: حديث ابن مسعود رضي الله عنه.
الخاتمة.

فهرس المصادر والمراجع.

الأعظمي. (الرياض: أضواء السلف، ٢٠٤١)، ٢: ٢٣٨.

منهجي في البحث:

سررت في هذه الدراسة على النحو الآتى:

- ١ - جمعت طرق الأحاديث التي حوّلها الدراسة مما وقفت عليه من دواوين السنة،
والمعاجم، والمشيخات، والأجزاء قدر المستطاع وحسب الجهد.
- ٢ - الأحاديث الطوال اقتصرت على موضع الشاهد منها خلافة طول البحث.
- ٣ - عزوت الأحاديث إلى مراجعها، وتكلمت على أسانيدها وعللها، وعرفت برجاتها.
- ٤ - أنقل كلام أهل هذا الشأن في الرواية الذين يتوقف الحكم على الأسانيد على معرفة
حالمهم وتميز درجاتهم
- ٥ - شرحت الغريب، وفسرت المعاني التي تحتاج إلى توضيح.

الباب الأول: أقوال أهل العلم في المسألة:

اختلاف أهل العلم في وصل الوتر وفصله على قولين:

القول الأول: ذهب طائفة من أهل العلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى أن الوتر ركعة واحدة يفصل بينها وبين الركعتين.

قال الزهري: "كان أصحاب النبي ﷺ يسلّمون في ركعي الوتر" ^(١).

وقال الترمذى: "والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، رأوا أن يفصل الرجل بين الركعتين والثالثة بوتر برکعة، وبه يقول: مالك والشافعى وأحمد وإسحاق" ^(٢).

وقال المروزى: "... وقد روينا عن جماعة من السلف من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم أئمّة أوتروا برکعة" ^(٣).

وقال ابن المنذر: "ومن روی عنه أنه رأى الوتر ركعة: عثمان بن عفان، وسعد بن مالك، وزيد بن ثابت، وابن عباس، ومعاوية بن أبي سفيان، وأبو موسى الأشعري، وعبد الله بن الزبير، وعائشة رضي الله عنها، فعل ذلك معاذ القاري ومعه رجال من أصحاب النبي ﷺ لا ينكر ذلك عليه منهم أحد" ^(٤).

قال مالك: "الوتر واحدة" ^(٥).

وقال: "فأنا أوتر بواحدة، لأن النبي ﷺ قال: (توتر ما قد صلى)" ^(٦).

(١) المقريزى، أحمد بن علي. "مختصر قيام الليل للمروزى" (فيصل آباد - باكستان: حديث أكاديمى)،

(٢٦٥)؛ وصحح إسناده العراقي، عبد الرحيم بن الحسين العراقي "تكميلة شرح الترمذى" تحقيق د. عبد

الله بن عبد العزيز الفالح. رسالة عملية مقدمة لنيل درجة الدكتوراه بالجامعة الإسلامية، (٤٩٨).

(٢) الترمذى، محمد بن عيسى. "الجامع الكبير". تحقيق بشار عواد معروف. (ط٢، دار الغرب، ١٩٩٨م)، ١: ٤٧٦.

(٣) المروزى، "مختصر قيام الليل"، (٢٦٣).

(٤) ابن المنذر، محمد بن إبراهيم. "الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف". تحقيق: أحمد بن سليمان بن أيوب. (دار الفلاح، ٤٣٠هـ)، ٥: ١٧٢.

(٥) سحنون، "المدونة الكبرى"، ١: ٢٠٢.

(٦) المروزى، "مختصر قيام الليل"، (٢٦٥).

أقوال العلماء في فصل الثلاث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصرحة بالوصل، د. عبد الله بن غالى السهلى

وقال الشافعى: "وأما نحن فنقول: ... يفصل بين كل ركعتين والركعة بالتسليم" ^(١).

وقال عبد الملك بن حبيب: "ومن السنة في الوتر في قيام رمضان وغيره الفصل من ركعى شفع الوتر، وكذلك كان رسول الله ﷺ يوتر، وهي السنة من بعده، وكذلك أمر رسول الله صلوات الله عليه".

وقال: "ومن صلى الوتر بالناس أو صلاة وحده في ذلك منزلة سواء" ^(٢).

وقال أبو داود: "سمعت أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ يَقُولُ: الْوَتَرُ يَعْجِبُنِي أَنْ يَسْلُمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، وَكَذَلِكَ كَانَ يَفْعُلُ بِنَا إِمَامُهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ: يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بِسَيِّئَةِ أَسْمَارِكَ الْأَعْلَى" ^(٣)، و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ^(٤)، ثُمَّ يَسْلُمُ مِنَ الشَّتَّيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ يَقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ^(٥) ^(٦).

وقال المروزى: "وقال إسحاق بن راهويه في الوتر مثل قول أَحْمَد" ^(٧).
وأخرج أبو محمد الدارمى في المسند حديث ابن عمر رضي الله عنهما وفيه (فإذا خشى أحدكم الصبح فليصل ركعة واحدة) قيل لأبي محمد: تأخذ به؟ قال: نعم" ^(٨).
وقال البزار: "معنى هذا الحديث عندنا -والله أعلم- أنه كان يجعل هذه السور فيما يقرؤه في وتره، ويسمى صلاة الليل وتراً، وأن الوتر لا يجوز إلا أن يكون ركعة، هذا فعل

(١) الشافعى، "الأم"، ٨: ٤٠٩.

(٢) الأندلسي، عبد الملك بن حبيب بن مروان السلمى. "الواضحة". تحقيق د. ميكلوش موراينى. ط دار البشائر الإسلامية ١٤٣١ هـ، (٦٨).

(٣) سور الأعلى (١).

(٤) سورة الكافرون (١).

(٥) سورة الإخلاص (١).

(٦) أبو داود، سليمان بن الأشعث. "سؤالات أبي داود للإمام أَحْمَد". (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤٢٣ هـ). (٩٤)؛ وانظر: المروزى، إسحاق بن منصور الكوسج. "مسائل الإمام أَحْمَد بن حببل وإسحاق بن راهويه". تحقيق: جماعة من طلاب العلم في عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية ١٤٢٥ هـ، ٢: ٧٧٧؛ والمروزى، "مختصر قيام الليل" (٢٦٥).

(٧) المروزى، "مختصر قيام الليل" (٢٦٦)؛ وانظر: ابن المنذر، "الأوسط" ، ٥: ١٨٠.

(٨) "المسند" ، ٢: ١٦٠.

وقال المروزي: "فالذي نختاره من صلی بالليل في رمضان وغيره أن يسلم بين كل ركعتين حتى إذا أراد أن يوتر صلی ثلاث ركعات يقرأ في الركعة الأولى بسجدة أسم ربك الأعلى، وفي الثانية بـ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، ويتشهد في الثانية ويسلم، ثم يقوم فيصلبي ركعة يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وبـ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ والمعوذتين"^(٢).
وقال ابن المنذر: "والذي نحب أن يصلب الرجل ما قضى له من الليل ركعتين ثم يوتر بواحدة"^(٣).

وقال ابن رجب: "فلهذا رجحت طائفة حديث ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهما، وقالوا: لا يصلب بالليل إلا مثنى مثنى ويوتر بواحدة، وهذه طريقة البخاري والأثر"^(٤).
وقال: "ومن قال الوتر ركعة: فقهاء أهل الحديث: سليمان بن داود الماشمي، وأبو خيمصة، وأبو بكر بن أبي شيبة وغيرهم"^(٥).
وذهب بعض أهل العلم من الصحابة رضي الله عنهما وغيرهم إلى كراهة الوتر بثلاث موصولة: كابن عباس^(٦)،

(١) البزار، أحمد بن عمرو. "البحر الزخار". تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله. (ط١، مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م)، ١١: ٢٤٠.

(٢) المروزي، "ختصر قيام الليل"، ٢٦٢.

(٣) ابن المنذر "الأوسط"، ١٨١/٥.

(٤) العسقلاني، أحمد بن علي حجر. "فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري". (بيروت: دار الفكر)، ٦: ١٩٦.

(٥) السابق.

(٦) آخرجه: الصنعاني. عبد الرزاق بن همام، في "المصنف". تحقيق حبيب الأعظمي. (ط٢، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م)، عن ابن عيينة ٣: ٢٣؛ وابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد. في "المصنف" تحقيق محمد عوامة. طبع دار القبلة ١٤٢٧هـ)، عن أبي معاوية، ٤: ٤٩٠؛ والفسوسي، يعقوب بن سفيان. في "المعرفة والتاريخ". تحقيق: د. أكرم ضياء العمري. (مكتبة الدار، ١٤١٠هـ)، من طريق ابن عيينة، ٣: ١٥٠؛ والطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة. في "شرح معاني الآثار". تحقيق محمد بن زهري النجاشي محمد سيد جاد الحق. (علم الكتب. ١٤١٤هـ). من طريق يزيد بن =

أقوال العلماء في فصل الثلاث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصرحة بالوصل، د. عبد الله بن غالى السهلى

وعائشة (عليها السلام)^(١)، ومقسم مولى ابن عباس رضي الله عنهما^(٢).

قال إبراهيم التيمي: "كانوا يكرهون أن يشبهوا الوتر بالغرب"^(٣).

وقال المروزى: "وكره غير واحد من الصحابة والتابعين (عليهم السلام) الوتر بثلاث بلا تسلیم في الركعتين، كراهة أن يشبهوا النطوع بالفرضة"^(٤).

وقد استدل من قال بأن الوتر رکعة واحدة بأدلة صحيحة صريحة، منها:
ما أخرجه البخاري من طريق مالك، عن نافع وعبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي

عطاء، ١: ٢٨٩، كلامهم عن الأعمش، عن ابن جبیر، عنه رضي الله عنه.

وروى ابن أبي شيبة، في "المصنف"، ٤: ٥١٢، من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن ابن جبیر، عنه رضي الله عنه (أنه كان يوتر بثلاث) وهذا خطأ، والصواب ما رواه الأعمش.

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة، في "المصنف"، من طريق المسيب بن رافع، ٤: ٤٩٢. وابن المنذر، في "الأوسط"، من طريق سعيد بن المسيب، ٥: ١٧٩، وهو صحيح عنها.

(٢) أخرجه: الطیالسی، سلیمان بن داود. "المسنّد". تحقيق: محمد بن عبد المحسن. (دار هجر، ١٤١٩ھ). عن شعبة واللفظ له، ٣: ١٩٧؛ وعبد الرزاق في "المصنف"، من طريق رجل، ٣: ٢٥؛ وإسحاق في المسنّد من طريق شعبة، ٤: ٢١١؛ والشیبانی، احمد بن حنبل. في "المسنّد". تحقيق: جماعة من أهل العلم. (بع مؤسسة الرسالة ١٤١٤ھ)، من طريقه ٤٢: ٣٩٤، و٤٤: ٤٢٣؛ والبخاری، محمد بن إسماعیل. كذلك في "التاریخ الأوسط". تحقيق: د. تیسیر بن سعد. (الریاض: مکتبة الرشد، ١٤٢٦ھ)، ٣: ١٩٨؛ وابن أبيأسامة في مسنده أيضاً (البغية، ١: ٣٣٨)، والنمسائی، احمد بن شعیب. في "السنن الکبری". تحقيق حسن عبد المنعم شبی. (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ھ - ٢٠٠١م)، من طريق سفیان بن الحسین، ٢: ١٥٧؛ وفي "الإغراب". تحقيق: محمد الثاني بن عمر. (دار المأثر، ١٤٢١ھ). من طريق شعبة (١٨٣)؛ والموصلي، أبو یعلی احمد بن علی. في "المسنّد". تحقيق: حسین سلیم اسد. (الریاض: مکتبة الرشد، ١٤٣٠ھ). من طريقه، ١٣: ٢٤؛ والطبرانی، سلیمان بن احمد. في "المعجم الکبری". تحقيق حمید عبد الجید السلفی. (ط٢، دار إحياء التراث، ٥١٤٠٥ھ - ١٩٨٤م). من طريقه، ٢٣: ٤٤١، و٢٤: ٢٦؛ كلهم عن الحکم قال: (قلت لمقسم: إیني أوتر بثلاث، ثم أخرج إلى الصلاة مخافة أن نفوتني، فقال: لا يصلح الوتر إلا بخمس، أو سبع).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة، "المصنف"، ٤: ٤٩٢.

(٤) المروزی، "ختصر قیام اللیل" (٢٧٤). وانظر منه: (٢٧٧).

الله عنهمما أن رجلاً سأله رسول الله ﷺ عن صلاة الليل؟ فقال رسول الله ﷺ: (صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى). وفي لفظ من روایة القاسم (إذا أردت أن تنصرف فاركع ركعة توتر لك ما صلیت)^(١).

وعما أخرجه مسلم من طريق ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها (كان يصلى من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة).

وفي لفظ له (كان رسول الله ﷺ يصلى فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء ... إلى الفجر إحدى عشرة ركعة: يسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة).

وفي لفظ له من روایة القاسم بن محمد عنها رضي الله عنها (كانت صلاة رسول الله ﷺ من الليل عشر ركعات، ويوتر بسجدة)^(٢).

القول الثاني: ذهب أبو حنيفة إلى أن الوتر ثلاث ركعات متصلة بسلام واحد.

قال محمد بن الحسن: "قال أبو حنيفة رحمه الله: الوتر ثلاث ركعات كثلاث المغرب، لا يفصل بينهن بسلام ولا غيره، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة"^(٣).

وقال بعد أثر ابن عمر رضي الله عنهمما (صلاة المغرب وتر صلاة النهار) قال: "وبهذا نأخذ، وينبغي لمن جعل المغرب وتر صلاة النهار كما قال ابن عمر رضي الله عنهمما أن يكون وتر صلاة الليل مثلها، ولا يفصل بتسليم، كما لا يفصل في المغرب بتسليم، وهو قول أبي حنيفة"^(٤).

وقال: "وبه نأخذ، الوتر لا يفصل بينهن بتسليم، وهو قول أبي حنيفة"^(٥).

(١) مسلم، مسلم بن الحاج القشيري. "صحیح الإمام مسلم". تحقيق محمد زهير الناصر. (ط١، دار المنهاج، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٣م)، ٢: ٢٤، ٢٥.

(٢) مسلم، "الصحيح"، ٢: ١٦٥، ١٦٧.

(٣) الشيباني، محمد بن الحسن. "الحجۃ على أهل المدینة". تحقيق: مهدي حسن الكيلاني. (علم الكتب، ١٤٢٧هـ). ١: ١٣١.

(٤) الأصبхи، مالك بن أنس. "الموطأ" تحقيق تقي الدين الندوی. (دار القلم. ط١٤١٢هـ)، ١: ٦٤٧.

(٥) الأنباري، يعقوب بن إبراهيم. "الآثار". تحقيق سعود العثمان. (ط مكتبة أهل الأثر. ١٤٣٤هـ)،

١: ١٤٤.

وقال المروزى: "وزعم النعمن أن الوتر ثلات ركعات لا يجوز أن يزاد على ذلك ولا ينقص منه، فمن أوتر واحدة فوتره فاسد، والواجب عليه أن يعيد الوتر، فيوتر بثلاث لا يسلم إلا في آخرهن"^(١).

وقال ابن المنذر: "وحكمى أبو ثور عن الكوفى أنه قال: لا يفصل بين الركعة والركعتين بسلام، ولا يكون الوتر ركعة"^(٢).

وهو قول محمد بن الحسن، فقد قال عقب أثر ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يسلم في الوتر قال: "ولسنا نأخذ بهذا، ولكننا نأخذ بقول عبد الله بن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما، ولا نرى أن يسلم بينهما"^(٣).

وقال الطحاوى: "فثبت بذلك أن الوتر ثلات، هذا هو النظر، وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد رحمهم الله تعالى"^(٤).

وقال الكاسانى: "قال أصحابنا: الوتر ثلات ركعات بتسلية واحدة في الأوقات كلها"^(٥).

وقال ابن عبدالبر: "وبه قال أبو حنيفة وأصحابه"^(٦).

وقال النووي: "وقال أبو حنيفة: لا يجوز الوتر إلا ثلات ركعات موصولة بتسلية واحدة ك الهيئة المغرب، قال: لو أوتر بواحدة أو بثلاث بتسليمتين لم يصح، ووافقه الثوري، قال أصحابنا: لم يقل أحد من العلماء أن الركعة الواحدة لا يصح الإيتار بها غيرهما ومنتبعهما"^(٧).

وهو قول أهل الكوفة.

(١) المروزى، "ختصر قيام الليل"، (٢٧٢).

(٢) ابن المنذر، "الأوسط"، ٥: ١٨٢.

(٣) الأصبهى، "الموطأ"، ٢: ١٢.

(٤) الطحاوى، "شرح معانى الآثار"، ١: ٢٩٣.

(٥) الكاسانى، "بدائع الصنائع"، ١: ٦٠٩.

(٦) النمرى، يوسف بن عبد الله بن عبدالبر. "التمهيد" تحقيق محمد عبد القادر عطا. (طبع دار الكتب العلمية ١٤١٩ھ)، ٥: ٢٥٤.

(٧) النووي، "المجموع شرح المذهب"، ٣: ٥١٨.

قال أبو إسحاق: "كان أصحاب علي رضي الله عنه، وأصحاب ابن مسعود رضي الله عنه لا يسلمون في ركعتي الوتر" ^(١).

وقال الشافعي: "وليسوا يقولون بهذا" ^(٢)، يقولون: صلاة الليل مثنى مثنى، إلا الوتر فإنها ثلاث موصولات، لا يصلى الوتر أكثر من ثلاث" ^(٣).

ومن قال من أهل العلم بأن الوتر ثلاث لا يسلم بين الركعتين والركعة: إبراهيم النخعي، وأبو العالية، وخلاس بن عمرو ^(٤).

وكان أنس بن مالك رضي الله عنه يفعله ^(٥)، وكذلك ابن المسيب ^(٦)، ومكحول ^(٧).

وقد استدل أصحاب هذا القول بأحاديث بعضها صريح لكنه ليس بصحيح، وبعضها صحيح لكنه ليس بصريح، وبآثار عن الصحابة رضي الله عنه، وببعض الأدلة الأخرى التي يمكن أن يستدل بها على المسألة ^(٨)، وإليك هذه الأدلة:

(١) ابن أبي شيبة، "المصنف"، ٤: ٤٩٣.

(٢) يعني أهل الكوفة. انظر: البيهقي، أحمد بن الحسين. "الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة". تحقيق فريق البحث العلمي بشركة الروضة هـ ١٤٣٦، ٣: ٣٣٤.

(٣) الشافعي، "الأم"، ٨: ٤٨٥.

(٤) انظر: ابن أبي شيبة، "المصنف"، ٤: ٤٩٣.

(٥) سيرات تحرير الأثر بإذن الله.

(٦) ابن أبي شيبة، "المصنف"، ٤: ٤٩٣؛ وجعله ابن المنذر في "الأوسط" ٥: ١٧٤، مع الذين يقولون بالقول الأول، وتبعه ابن عبد البر، في "التمهيد" ٥: ٢٥٤.

(٧) السابق.

(٨) وهذه الأدلة استوועب غالباً الطحاوي رحمه الله في شرح معاني الآثار.

الباب الثاني: الأحاديث المصرحة بالوصل، وفيه فصول:

الفصل الأول: حديث أبي بن كعب رضي الله عنه، وفيه مباحث:

المبحث الأول: رواية مسمر بن كدام^(١):

فروى مسمر بن كدام^(٢)، عن زيد اليمامي^(٣)، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبي زبى^(٤)، عن أبيه رضي الله عنه^(٥)، عن أبي بن كعب رضي الله عنه (أن رسول الله صلوات الله عليه وسلم كان يوتر بثلاث ركعات لا يسلم فيها حتى ينصرف، أول ركعة بـ ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾^(٦)، وفي الثانية بـ ﴿قُلْ يَكِنْهَا الْكَافِرُونَ﴾^(٧)، وفي الثالثة بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(٨))، وأنه قنت قبل الركوع، فلما انصرف من صلاته، قال: سبحان الملك القدس مرتين يرفع صوته، وجهر بالثالثة). أخرجه: ابن المنذر^(٩)، والشاشي^(١٠)، والطحاوي عن محمد بن الحسن بن علي البخاري وغيره واللفظ له^(١١)، والبيهقي من طريق عبد الرحمن بن أبي حاتم^(١٢)، كلهم عن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي، عن عمر بن حفص بن غياث^(١٣)، عن أبيه^(١٤)، عن مسمر به.

(١) قال المخاephy ابن حجر، أحمد بن علي. في "تقریب التهذیب". تحقیق أبي الأشبال صغیر احمد. (ط٢، دار العاصمه، ١٤٢٣ھ). (٩٣٦): ثقة ثبت فاضل.

(٢) قال المخاephy في "التقریب"، (٣٣٤): ثقة ثبت عابد.

(٣) قال المخاephy في "التقریب"، (٣٨٢): ثقة.

(٤) قال المخاephy في "التقریب"، (٥٦٩): صحابي صغیر.

(٥) سورة الأعلى (١).

(٦) سور الكافرون (١).

(٧) سورة الإخلاص (١).

(٨) ابن المنذر، "الأوسط"، ٥: ٢٠٤.

(٩) "المسند"، ٣: ٣٢٤.

(١٠) الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامه. "شرح مشكل الآثار". تحقيق: شعيب الأرناؤوط. (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٥ھ)، ١١: ٣٦٨.

(١١) البيهقي، "الخلافيات"، ٣: ٣٤٩.

(١٢) قال المخاephy (٧١٦): ثقة ر بما وهم.

(١٣) قال المخاephy (٢٦٠): ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخرة.

وفي لفظ البيهقي (كان رسول الله ﷺ يوتر بفاتحة الكتاب وسبح اسم ربك الأعلى في الركعة الأولى ...)، ولم يذكر ابن المنذر قوله (لا يسلم فيهن حتى ينصرف)، ولا ذكر آخره (وأنه قلت ...) إلخ.

وتتابع أبا حاتم: محمد بن يونس الكديمي^(١)، فرواه عن عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن مسعر، حدثني زيد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيه، عن أبيه، عن أبي بن كعب^(٢) (أن رسول الله ﷺ كان يوتر بثلاث ركعات لا يسلم فيهن حتى ينصرف ...). أخرجه: البيهقي^(٣)، قال: أخبرنا ... أبو الحسن علي بن محمد بن علي الإسفارائيين بن السقا بن نيسابور، أباؤ أبو سهل ابن زياد^(٤) القطان، ثنا محمد بن يونس، ثنا عمر بن حفص بن غياث، ثنا أبي، عن مسعر ... به.

وتتابع مسعرًا: سفيان الثوري، فرواه عن زيد اليمامي، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيه، عن أبيه^(٥)، عن أبي بن كعب^(٦) (أن رسول الله ﷺ كان يوتر بثلاث ركعات، كان يقرأ في الأولى ﴿سَيِّجْ أَسْمَرَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾^(٧)، وفي الثانية بـ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾^(٨)، وفي الثالثة بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(٩)، ويقنت قبل الركوع، فإذا فرغ، قال عند فراغه: سبحان الملك القدس ثلاث مرات يطيل في آخرهن).

أخرجه: النسائي عن علي بن ميمون واللّفظ له^(١٠)، وابن ماجه عنه^(١١)، وأبو علي الحسن بن علي الطوسي عن علي بن الحسين الجرجاني^(١٢)، والطحاوي من طريق

(١) قال المحافظ في التقريب (٩١٢): ضعيف.

(٢) "السنن الكبير"، ٣: ٤٠.

(٣) في المطبوع (زيادة)، والصواب ما أثبته، انظر ترجمته: الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت. "تاريخ مدينة السلام". تحقيق: بشار عواد معروف. (دار الغرب، ١٤٢٢هـ)، ٦: ١٩٤.

(٤) سورة الأعلى (١).

(٥) سور الكافرون (١).

(٦) سورة الإخلاص (١).

(٧) "السنن"، ٣: ٤٣٨.

(٨) "السنن"، ٢: ٢٥٤.

(٩) "ختصر الأحكام"، (١٩١).

أقوال العلماء في فصل الثلاث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصرحة بالوصل، د. عبد الله بن غالى السهلى

محمد بن موسى الحراني وإسحاق بن زريق^(١)، وأبو نعيم من طريقه^(٢)، والضياء المقدسي من طريقه^(٣)، كلهم عن مخلد بن يزيد^(٤)، عن سفيان به.

واختصره ابن ماجه فقال في لفظه: (أن رسول الله ﷺ كان يوتر فيقنت قبل الركوع)، وفي لفظ الطوسي (إذا فرغ وسلم)، وقال الطحاوى: (إذا سلم وفرغ)، واختصره أبو نعيم فذكر طرفه.

وخالف مخلداً: وكيع، وعبد الرزاق، وعبد الله بن موسى، وأبو نعيم الفضل بن دكين^(٥)، وقيصية بن عقبة، والقاسم بن يزيد الجرمي، ومحمد بن عبيد الطنافسى، والحسين بن حفص، فرووه عن سفيان الثورى، عن زيد، عن ذر بن عبد الله^(٦)، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبى، عن أبيه (أن النبي ﷺ كان يوتر بـ ﴿سَجِّنَ أَسْمَ رَلِكَ الْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَتَآئِهَا الْكَفِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾)، ويقول في آخر صلاته إذا جلس: (سبحان الملك القدس) ثلاثة يمد بها صوته في الآخرة).

آخرجه: عبد الرزاق^(٧)، وابن أبي شيبة عن وكيع واللفظ له^(٨)، وأحمد عن عبد الرزاق

(١) الطحاوى، "مشكل الآثار"، ١١: ٣٧١.

(٢) الأصبهانى، أبو نعيم أحمد بن عبد الله "مسند أبي حنيفة". تحقيق نظر محمد الفارابي. ط مكتبة الكوثر ١٤١٥هـ، (١١٠).

(٣) المقدسى، ضياء الدين محمد بن عبد الواحد. "الأحاديث المختارة أو المستخرج من المختارة مما لم يخرجه البخارى ومسلم في صحيحهما". تحقيق: أ.د. عبد الملك بن دهيش. (مكتبة النهضة، ١٤٢١هـ)، ٣: ٤١٩، و٤٢٢.

(٤) قال الحافظ في "التقريب"، ٩٢٨: صدوق له أوهام.

(٥) آخرجه: أبو نعيم في "مسند أبي حنيفة"، ١١٠) قال: فإن سليمان بن أحمد ثنا قال: ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أبو نعيم، عن سفيان، عن زيد، عن ذر، عن سعيد بن عبد الرحمن روایته عن النبي ﷺ. أقول: فإن كانت روایة علي بن عبد العزيز عن أبي نعيم محفوظة بإسقاط عبد الرحمن بن أبى من سنته فيكون قصر فيها، وأغلب ظني أنه وقع تصحيف في المخطوط في قوله (روايته)، وصوابه (عن أبيه).

(٦) قال الحافظ في "التقريب"، ٣١٣: ثقة عابد رمي بالإرجاء.

(٧) "المصنف"، ٣: ٣٣.

(٨) "المصنف"، ٣: ٦٢٢.

ووكيع^(١)، وأحمد بن حازم بن أبي عزرة من طريق عبيد الله بن موسى وأبي نعيم وقبصه^(٢)، والنسائي من طريق القاسم وطريق محمد بن عبيد وطريق أبي نعيم^(٣)، والطحاوي من طريقه^(٤)، والبيهقي من طريق الحسين بن حفص^(٥)، كلهم عن الثوري به.

وفي لفظ عبد الرزاق وأحمد (إذا أراد أن ينصرف من الوتر قال: سبحان الملك القدس ثلاث مرات ثم يرفع صوته في الثالثة)، وبنحوه النسائي والبيهقي، وفي لفظ للنسائي (يرفع بها صوته)، وفي لفظ ابن أبي عزرة (سبحان الملك القدس سبحان الملك القدس وبعد بها صوته)، وأسقط القاسم ومحمد بن عبيد ذرًا بين زيد وسعيد، وقرن محمد بن عبيد مع سفيان الثوري: عبد الملك بن أبي سليمان، وأحال الطحاوي على متن محمد بن طلحة، وقال: بمثله.

الكلام على الروايات:

أولاً: المحفوظ عن الثوري هي رواية الجماعة عنه، عن زيد اليامي، عن ذر بن عبد الله، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيه، وأما رواية مخلد بن يزيد عنه فهي خطأ سنداً ومتناً لخالفتها رواية الجماعة، وكذلك رواية محمد بن عبيد والقاسم بن يزيد بإسقاط ذر من سنه هي خطأ.

قال النسائي عقب رواية أبي نعيم: "أبو نعيم أثبت عندنا من محمد بن عبيد، ومن القاسم بن يزيد".

ثانياً: المحفوظ عن زيد اليامي هي رواية الثوري سنداً ومتناً، وأما رواية مسمر بن كدام فهي خطأ، ولا أظنه إلا من عمر بن حفص.

قال أبو داود: "روي عن حفص بن غياث، عن مسمر، عن زيد، عن سعيد بن

(١) "المستند" ، ٢٤: ٧٨، ٧٩.

(٢) "المستند" ، (ق/٧/ب).

(٣) "الجتي" ، ٣: ٤٨٢، ٤٨٣.

(٤) الطحاوي، "شرح معاني الآثار" ، ١: ٢٩٢.

(٥) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. "الدعوات الكبير". تحقيق: بدر عبد الله البدر. (طبعة غراس،

١٤٢٩هـ)، ٢: ٥.

أقوال العلماء في فصل الثالث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصرحة بالوصل، د. عبد الله بن غالى السهلى

عبدالرحمن بن أبيه، عن أبي بن كعب رضي الله عنه، (أن رسول الله ﷺ قفت في الوتر قبل الركوع)، قال أبو داود: وحديث سعيد، عن قتادة رواه: يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيه، عن النبي ﷺ لم يذكر القنوت، ولا ذكر أبیا رضي الله عنه، وكذلك رواه عبدالاًعلى، ومحمد بن بشر العبدي، وسماعه بالكونفة مع عيسى بن يونس ولم يذكروا القنوت، وقد رواه أيضاً هشام الدستوائي، وشعبة، عن قتادة ولم يذكرا القنوت، وحديث زيد رواه: سليمان الأعمش، وشعبة، وعبدالملك بن أبي سليمان، وحرير بن حازم كلهم عن زيد لم يذكر أحد منهم القنوت، إلا ما روي عن حفص بن غيث، عن مسعر، عن زيد فإنه قال في حديثه: (إنه قفت قبل الركوع)، قال أبو داود: وليس هو بالمشهور من حديث حفص، نحاف أن يكون عن حفص، عن غير مسعر^(١). وقال البيهقي بعد أن ذكر بسنده روایة عيسى بن يونس وروایة مسعر قال: "قال أبو علي: كلامها وهم، وزيد إنما سمعه من ذر بن عبد الله، عن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبيه، دون ذكر أبي بن كعب رضي الله عنه في إسناده".

ثالثاً: قوله في روایة مسعر (لا يسلم فيهن حتى ينصرف) لا تصح، فإنه إنما ذكرها في روایته عن أبي حاتم: الهيثم بن كلبي^(٢)، ومحمد بن الحسن بن علي البخاري الأحول^(٣)، وخالفهما من هما أحفظ منهما بدرجات: ابن أبي حاتم، وابن المنذر، فإنهما لم يذكراها في روایتهما عن أبي حاتم، ولا تنفعهما متابعة الكديمي فهو ضعيف، وإن كانت محفوظة عن عمر بن حفص، فيكون أخطأ فيها، وخالف الرواة فيها عن زيد اليمامي، فإنهما لم يذكروها في روایتهم عنه.

(١) "السنن" ، ٢: ١٣٥ .

(٢) قال الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. في "سير أعلام النبلاء". تحقيق: شعيب الأرناؤوط وحسين الأسد. (بيروت: مؤسسة الرسالة، ٦٤٠٦ھ)، ١٥: ٣٥٩؛ الإمام الحافظ الثقة الحال.

(٣) لم أعرفه.

المبحث الثاني: رواية قتادة بن دعامة^(١):

روى عبد العزيز بن خالد الترمذى، عن سعيد بن أبي عربة^(٢)، عن قتادة، عن عزرة بن عبد الرحمن^(٣)، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبى، عن أبيه رضي الله عنه، عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: (كان رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقرأ في الوتر بـ ﴿سَيِّجَ أَسْمَرَ رَيْكَ الْأَعُلَى﴾ وفي الركعة الثانية بـ ﴿قُلْ يَكَانُوا الْكَافِرُونَ﴾، والثالثة بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، ولا يسلم إلا في آخرهن، ويقول -يعنى- بعد التسليم: سبحان الملك القدس ثلاثاً).

أخرجه: النسائي^(٤)، وعنه ابن السنى^(٥)، ومن طريقه ابن حجر^(٦)، قال النسائي: أخبرنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا عبد العزيز بن خالد به.

وخلاله في سنته ولفظه: محمد بن بشير العبدى^(٧)، وعبد العزيز بن عبد الصمد^(٨)، ويزيد بن زريع^(٩)، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى^(١٠)، فرووه عن ابن أبي عربة، عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبى، عن أبيه (أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه كان يوتر بـ ﴿سَيِّجَ أَسْمَرَ رَيْكَ الْأَعُلَى﴾ وـ ﴿قُلْ يَكَانُوا الْكَافِرُونَ﴾، وـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾)، فإذا سلم قال ثلاث مرات: (سبحان الملك القدس)، فجعلوه من مسنن عبد الرحمن بن أبى رضي الله عنه.

(١) قال المخاطب (٧٩٨): ثقة ثبت.

(٢) قال المخاطب (٣٨٤): ثقة حافظ له تصانيف، لكنه كثير التدليس، واحتلط، وكان من أثبت الناس في قتادة.

(٣) قال المخاطب (٦٧٦): شيخ لقتادة ... ثقة.

(٤) "السنن"، ٣: ٤٤٦؛ والبيهقي، "السنن الكبرى"، ٩: ٢٧٢.

(٥) الهلالي، سليم بن عيد. "عجاله الراغب المتميّز في تحرير كتاب عمل اليوم والليلة لابن السنى". (دار ابن حزم، ١٤٢٢ھ)، ٢: ٨١٨.

(٦) "نتائج الأفكار"، ٣: ٢٢.

(٧) قال المخاطب (٨٢٨): ثقة حافظ.

(٨) قال المخاطب (٦١٥): ثقة حافظ.

(٩) قال المخاطب (١٠٧٤): ثقة ثبت.

(١٠) ذكر رواية عبد الأعلى أبو داود في "السنن" تعليقاً، ٢: ١٣٥، ولم أجدها.

أقوال العلماء في فصل الثلاث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصرحة بالوصل، د. عبد الله بن غالى السهلى

أخرجه: عبد بن حميد عن محمد بن بشر واللفظ له^(١)، والنسائي من طريق عبد العزيز بن عبدالصمد وطريق محمد بن بشر^(٢)، والبعوي^(٣) من طريق يزيد بن زريع^(٤)، كلهم عن ابن أبي عروبة به.

وليس في لفظ النسائي من رواية عبد العزيز بن عبدالصمد (ثلاث مرات).

ورواه عيسى بن يونس^(٥)، عن ابن أبي عروبة، وخالف عليه فيه:

فروى المسيب بن واضح، عن عيسى بن يونس، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عزرة بن عبد الرحمن -مرة لا يذكره -، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه^(٦)، عن أبي بن كعب^(٧) قال: (كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث ركعات يقرأ فيها بـ ﴿سَيِّئَ أَسْمَارِكَ الْأَعُلَى﴾، و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾)، وكان يقنت قبل الركوع، وكان يقول إذا سلم: سبحان الملك القدس) مرتين، والثالثة يجهر بها ويمد بها صوته).

أخرجه: الدارقطني^(٨)، - ومن طريق البيهقي^(٩) -، قال الدارقطني: حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، حدثنا المسيب بن واضح، حدثنا عيسى بن يونس، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، قال أبو بكر^(١٠): ر بما قال المسيب: عن عزرة وربما لم يقل - عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى به.

وأخرجه: البيهقي^(١١) من طريق محمد بن سليمان الواسطي، ثنا المسيب ابن واضح به.

(١) المنتخب من المستند (١٢٩).

(٢) "الستن"، ٣: ٤٨٤؛ وفي "الكتابي"، ٩: ٢٧٣.

(٣) وقع في طبعة دار البيان (يزيد بن زريع نا سعيد) وفي طبعة مبرة الآل والأصحاب (يزيد بن زريع نا شعبة)، ولعل الصواب ما في طبعة دار البيان، لأن أبا داود ذكر رواية يزيد بن زريع، عن سعيد.

(٤) "معجم الصحابة"، ٤: ٤٦٧؛ وفي طبعة مبرة الآل والأصحاب، ٤: ١٥٣.

(٥) قال الحافظ في التقرير (٧٧٣): ثقة مأمون.

(٦) "الستن"، ٢: ٣٥٤؛ وفي "الأفراد"، ٦١).

(٧) "الستن الكبير"، ٣: ٣٩.

(٨) في سنن البيهقي (أبو بكر بن سليمان)، وهو عبد الله بن سليمان بن الأشعث.

(٩) "الخلافيات"، ٣: ٣٤٨.

وخالفه في سنته: علي بن خشّرم^(١)، فرواه عن عيسى بن يونس، عن فطر بن خليفة^(٢)، عن زيد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيه، عن أبي بن كعب^(٣) قال: (كان رسول الله ﷺ يوتر ثلاث بسجدة أسمارتك الأعلى)، و^(٤) قُلْ يَأَيْهَا الْكَفَرُونَ^(٥) و^(٦) قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ^(٧)، ويقنت قبل الركوع، فإذا سلم قال: سبحان الملك القدس ثلاث مرات يمد بها صوته في الآخرة يقول: رب الملائكة والروح).

أخرجه: الدارقطني^(٨)، ومن طريق البيهقي^(٩)، قال الدارقطني: حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، حدثنا علي بن خشّرم، حدثنا عيسى بن يونس به.

وآخرجه: البيهقي^(١٠) من طريق إبراهيم بن محمد المروزي، عن علي بن خشّرم به. وخالفهما جمِيعاً: إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، وسليمان بن عمر بن خالد الرقي^(١١)، وعبد الملك بن سليمان القرقيساني^(١٢)، كلهم عن عيسى بن يونس، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبيه، أبي بن كعب^(١٣) قال: (كان رسول الله ﷺ يقرأ في الركعة الأولى من الوتر بسجدة أسمارتك الأعلى)، وفي الثانية بـ^(١٤) قُلْ يَأَيْهَا الْكَفَرُونَ^(١٥)، وفي الثالثة بـ^(١٦) قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ^(١٧)، ويقنت).

أخرجه: أبو داود من طريق إسحاق بن إبراهيم^(١٨)، والنسائي عنه^(١٩)، ومحمد بن نصر

(١) قال المخاçoظ (٦٩٥): ثقة.

(٢) قال المخاçoظ (٧٨٧): صدوق رمي بالتشيع.

(٣) "السنن"، ٢: ٣٥٥؛ و"الأفراد"، (٦٢).

(٤) "السنن الكبير"، ٣: ٤٠.

(٥) "الخلافيات"، ٣: ٣٤٨.

(٦) ذكره ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي. في "الجرح والتعديل". (ط١، مجلس دائرة المعارف، ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م)، ٤: ١٤١، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في ثقاته، ٨: ٢٨٠.

(٧) قال عنه ابن حبان في "ثقاته"، ٨: ٣٩٠: مستقيم الحديث. وانظر: السمعاني، "الأنساب"، ١٠٥: ١٠٥.

(٨) انظر: "تحفة الإشراف"، ١: ٢٨.

(٩) "السنن"، ٣: ٤٤٥.

أقوال العلماء في فصل الثلاث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصرحة بالوصل، د. عبد الله بن غالى السهلى
المروزى كذلك واللّفظ له^(١)، والطحاوى من طريق سليمان بن عمر الرقى^(٢)، والطبرانى من طريق إسحاق^(٣)، وأبو نعيم من طريق عبد الملك بن سليمان^(٤)، كلهم عن عيسى بن يونس، عن ابن أبي عربة، عن قتادة به.

وقال المروزى في موضع: "ومرة قال إسحاق: ثنا ... فذكر السند إلى قوله عن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي بن كعب رض^(٥) ... فذكر الحديث سواء، ثم قال: ويقنت قبل الركوع"، ولم يذكرها في موضوع آخر، وكذلك النسائي والطبرانى وأبو نعيم لم يذكروها في روایتهم، وزاد الطبرانى (إذا سلم) قال: سبحان الملك القدس ثلاث مرات ومد بالأخريرة صوته، ويقول: رب الملائكة والروح).

الروايات المتتابعة للفظ رواية الجماعة عن ابن أبي عربة:

وتابع ابن أبي عربة: شعبة، فرواه عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه رض (أن رسول الله ص كان يوتر بـ ﴿سَيِّجَ أَسْمَرَيْكَ الْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، ويقول إذا سلم: (سبحان الملك القدس) ثلاث مرات).

أخرجه: أحمد عن الطيالسي ومحمد بن جعفر واللّفظ له (٧٦/٢٤، ٧٥/٢٦)، والنسائي من طريقه (٤٧٣/٣)، وأبو نعيم في الحليلة من طريق محمد بن جعفر وطريق الطيالسي (١٦٧/٧)، وفي مسنده أبي حنيفة من طريق القطان (١١١)، كلهم عن شعبة به.

وتابعهما أيضًا: همام بن يحيى^(٦)، فرواه عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن النبي ص (كان يقرأ في الوتر بـ ﴿سَيِّجَ أَسْمَرَيْكَ الْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، وكان إذا سلم قال: (سبحان الملك القدس)

(١) المقريزى، أحمد بن علي. "ختنصر الوتر للمروزى". تحقيق: إبراهيم محمد العلي. (مكتبة المنار، ١٤١٣هـ، ٩٣، ١١٨).

(٢) "مشكل الآثار"، ١١: ٣٧٢.

(٣) "المعجم الأوسط"، ٨: ١٠٨.

(٤) "مسند أبي حنيفة"، (١١٢).

(٥) في موضع (١١٨) لم يذكر (عن أبي رض).

(٦) قال الحافظ (١٠٢٤): ثقة ر بما وهم.

يطلقها ثلاثة).

أخرجه: أحمد^(١)، قال: حدثنا بهز^(٢)، حدثنا همام، أخبرنا قتادة، عن عزرة به.

الكلام على الروايات:

أولاً: خالف عبد العزيز بن خالد بن زياد الترمذى الجماعة في روايته عن ابن أبي عربة، حيث جعل الحديث من مسنده أبي بن كعب رض، وزاد في الحديث قوله (ولا يسلم إلا في آخرهن) ولم يقلها أحد من الرواة عن ابن أبي عربة.

وعبد العزيز بن خالد قال عنه ابن أبي حاتم: "سألت أبي عنه؟ فقال: هو شيخ"^(٣).

وقال الحافظ عنه: "مقبول"^(٤).

ثانياً: المحفوظ عن عيسى بن يونس هي رواية الجماعة عنه، عن ابن أبي عربة، عن قتادة، عن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي بن كعب رض بلفظ (كان رسول الله صل يقرأ في الركعة الأولى من الوتر ..)، وأما رواية المسيب بن واضح عن عيسى بن يونس بزيادة عزرة في سنته فخطأ من المسيب بن واضح، وال المسيب متكلم فيه.

قال البخاري: "يتكلمون فيه"^(٥).

وقال أبو حاتم: "صدق كأن يخاطئ كثيراً، فإذا قيل له؛ لم يقبل"^(٦).

وقال الدارقطني: "ضعيف"^(٧).

وقال الحافظ: "ضعيف"^(٨).

وقد تفرد به قاله الدارقطني^(٩).

(١) "المسنن"، ٢٤: ٧٤.

(٢) قال الحافظ (١٧٨): ثقة ثبت.

(٣) "الجرح والتعديل"، ٥: ٣٨١.

(٤) "التقريب"، ٦١١.

(٥) "التاريخ الأوسط"، ٢: ٣٨٥.

(٦) "الجرح والتعديل"، ٨: ٢٩٤.

(٧) السلمي، محمد بن الحسين. "سؤالات السلمي للدارقطني". تحقيق: فريق من الباحثين. ١٤٢٧هـ، (٢٧٧).

(٨) "هدي الساري"، (٣٦٢).

(٩) انظر: ابن طاهر، محمد بن طاهر بن علي المقدسي. "أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني". تحقيق: =

أقوال العلماء في فصل الثلاث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصرحة بالوصل، د. عبد الله بن غالى السهلى

ورواية علي بن خ Prism عنده، عن فطر بن خليفة، عن زيد تفرد بها عيسى، عن فطر كذلك.

قال الدرقطي: "هذا حديث غريب من حديث أبي بكر فطر بن خليفة الحناط، عن زيد بن الحارث اليامي بهذا الإسناد، عن أبي بن كعب رضي الله عنه، تفرد به عيسى بن يونس عنه، وذكر فيه القنوت قبل الركوع، وأتى به بتمامه"^(١).

قال أبو داود: "روى عيسى بن يونس هذا الحديث أيضاً عن فطر بن خليفة^(٢)، عن زيد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيه، عن أبي بن كعب رضي الله عنه، عن النبي صلوات الله عليه وسلم مثله"^(٣).
فيحتمل -والعلم عند الله- أن يكون الخطأ من عيسى بن يونس أو الراوي عنه، ويحتمل أن يكون من فطر بن خليفة كان يضطرب فيه، مرة يرويه عن زيد، عن سعيد بن عبد الرحمن، ومرة يجعل بينهما ذر بن عبد الله.

ثالثاً: المحفوظ في لفظ حديث قتادة (كان يوتر بـ﴿سَبِّحْ أَسْمَرَبِكَ الْأَعْلَى﴾) هكذا رواه عنه: شعبة، وهمام، وهو الصحيح من روایة ابن أبي عربة عنه، وأما باقي الروايات فهي خطأ.

الخلاصة:

أن المحفوظ في حديث عبد الرحمن بن أبيه رضي الله عنه بلفظ (أن النبي صلوات الله عليه وسلم كان يوتر بـ﴿سَبِّحْ أَسْمَرَبِكَ الْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُوْكَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾)، ونحوها، وأما الرواية بلفظ (أن رسول الله صلوات الله عليه وسلم كان يوتر بثلاث ركعات)، وبزيادة (ولا يسلم إلا في آخرهن) ونحوها فهي شاذة لا تصح، والله أعلم.

جابر بن عبد الله السريع. (دار التدميرية، ٤٢٨ هـ)، ٢ : ٥٢٨.

(١) "الأفراد"، (٦٢).

(٢) وخالف عيسى من هذا الوجه: أبو نعيم الفضل بن دكين، فرواه عن فطر، عن زيد، عن ذر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيه، عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي صلوات الله عليه وسلم نحوه.

آخرجه: ابن أبي عزرة في جزء فيه مستند عابس الغفاري وجماعة من الصحابة رضي الله عنه (٧/ب)، قال: أخبرنا أبو نعيم، ثنا فطر، عن زيد به.

وأحال في متنه على متن حديث عبيد الله بن موسى وأبي نعيم وقيصمة، عن سفيان الثوري قبله.

(٣) "الستن"، ٢ : ١٣٥.

الفصل الثاني: حديث عائشة رضي الله عنها يرويه سعد بن هشام بن عامر^(١) عنها رضي الله عنها، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: رواية زراة بن أوفى^(٢) عن سعد بن هشام:

روى أبان بن يزيد العطار^(٣)، عن قتادة، عن زراة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث لا يقعد إلا في آخرهن). أخرجه: الحاكم^(٤)، وعنه البيهقي^(٥)، قال الحاكم: أخبرنا أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه بيخارى^(٦)، حدثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ^(٧)، حدثنا شيبان بن أبي شيبة^(٨)، حدثنا أبان، عن قتادة به.

وخالف أبان في لفظه: ابن أبي عربة، فرواه عن قتادة، عن زراة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله ﷺ لا يسلم في ركعتي الوتر). أخرجه: محمد بن الحسن^(٩)، وابن أبي شيبة عن عبدة بن سليمان^(١٠)، وإسحاق عن عيسى بن يونس^(١١)، ومحمد بن نصر المروزي عن يزيد بن زريع^(١٢)، والنمسائي عن بشر بن

(١) قال الحافظ (٣٧٢): ثقة.

(٢) قال الحافظ (٣٣٦): ثقة.

(٣) قال الحافظ (١٠٤): ثقة له أفراد.

(٤) الحاكم، محمد بن عبد الله. "المستدرك على الصحيحين". تحقيق مركز البحوث وتقنية المعلومات. (ط١، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م)، ٢: ٢٢٢.

(٥) "السنن الكبرى"، ٣: ٢٨؛ و"الخلافيات"، ٣: ٣٣١.

(٦) قال الخليلي في "الإرشاد"، ٣: ٩٧٤: ثقة متفق عليه.

(٧) هو حزرة الحافظ. قال عنه الخليلي في "الإرشاد"، ٣: ٩٦٧: حافظ ذهن، عالم بهذا الشأن.

(٨) قال الحافظ (٤٤٢): صدوق بهم، ورمي بالقدر.

(٩) "الموطأ"، ٢: ١٩.

(١٠) "المصنف"، ٤: ٤٩٣.

(١١) "المسندي"، ٣: ٧٠٦.

(١٢) "ختصر قيام الليل"، (٢٦٨).

أقوال العلماء في فصل الثلاث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصرحة بالوصل، د. عبد الله بن غالى السهلى
 المفضل^(١)، والطحاوى من طريق شجاع بن الوليد وطريق يزيد^(٢)، والدارقطنى من طريق يزيد
 وطريق شجاع^(٣)، والطبرانى من طريق المطعم بن المقدام^(٤)، والحاكم من طريق عبد الوهاب
 بن عطاء وطريق عيسى^(٥)، والبيهقي من طريق عبد الوهاب^(٦)، كلهم عن ابن أبي عروبة به.
 وفي لفظ إسحاق والحاكم (كان لا يسلم في الركعتين الأوليين من الوتر).

وخالفهم عن ابن أبي عروبة: ابن أبي عدي، ويحيى بن سعيد القطان، ومحمد بن بشر،
 وعبدة بن سليمان، وخالد بن الحارت، ويزيد بن زريع، ومكي بن إبراهيم، فرووه عن قتادة،
 عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كنا نعد له
 سواكه وظهوره، فيبعثه الله ما شاء أن يبعثه من الليل، فيتسوك ويتوضاً، ويصلّى تسعة ركعات
 لا يجلس فيها إلا في الثامنة، فيذكر الله ويحمده ويدعوه، ثم ينهض ولا يسلم، ثم يقوم فيصلّى
 التاسعة، ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه، ثم يسلم تسلیماً يسمعنا، ثم يصلّى ركعتين بعد
 ما يسلم وهو قاعد، فتلّك إحدى عشرة ركعة يا بني، فلما أسن نبی الله ﷺ وأخذ اللحم أوتر
 بسبع، وصنع في الركعتين مثل صنيعه الأول، فتلّك تسعة يا بني ...).

أخرجه: مسلم من طريق ابن أبي عدي وطريق محمد بن بشر واللّفظ له^(٧)، وأبو داود
 عن يحيى بن سعيد القطان وطريق محمد بن بشر وطريق ابن أبي عدي^(٨)، والنّسائي من طريق
 القطان وطريق خالد بن الحارت^(٩) وطريق عبدة بن سليمان^(١٠)، وابن ماجه من طريق محمد

(١) "المجتبى"، ٣: ٤٣٧.

(٢) "شرح معاني الآثار"، ١: ٢٨٠.

(٣) "الستن"، ٢: ٣٥٧.

(٤) "مسند الشاميين"، ٢: ٥٩.

(٥) "المستدرك"، ٢: ٢٣٠.

(٦) "الستن الكبير"، ٣: ٣١؛ والبيهقي، أحمد بن الحسين. "معرفة السنن والآثار". تحقيق عبد المعطي
 أمين قلعي. (ط١ ، دار الوعي، ١٤١٢ھ - ١٩٩١م)، ٤: ٧٠.

(٧) "الصحيح"، ٢: ١٦٩.

(٨) "الستن"، ٢: ٨٩.

(٩) وقع في طبعة التأصيل بدل سعيد (شعبة) وهو خطأ، وعلى الصواب في "الكبير"، ١: ٢٤٤، ٢: ١٦٠، وفي "تحفة الأشراف"، ١١: ٤٠٨.

(١٠) "المجتبى"، ٣: ١٠٩، ٤٦١، ٤٦٣، و ٤٦٠.

بن بشر^(١)، ومحمد بن نصر من طريق ابن أبي عدي^(٢)، وابن خزيمة من طريق القطان وطريق ابن أبي عدي وطريق عبدة^(٣)، وأبو عوانة من طريق محمد بن بشر^(٤)، وابن حبان من طريق القطان^(٥)، وأبو نعيم من طريق محمد بن بشر وطريق يزيد بن زريع وطريق القطان^(٦)، والبيهقي من طريق محمد بن بشر وطريق ابن أبي عدي وطريق القطان وطريق مكي بن إبراهيم^(٧)، كلهم عن ابن أبي عروبة به.

وفي رواية أبي داود والنسائي وابن ماجه والمرزوقي وابن خزيمة وأبي عوانة وأبي نعيم والبيهقي (قتلك إحدى عشرة ركعة)، واختصره أبو داود من رواية محمد بن بشر وابن أبي عدي فلم يسوق لفظهما، واختصره النسائي في رواية فلم يذكر إلا السبع، وفي رواية له ولابن ماجة وابن خزيمة وأبي عوانة وأبي نعيم والبيهقي (ويصلي على نبيه ﷺ)، وفي لفظ ابن حبان (فيتسوك ويتوضاً ثم يصلي سبع ركعات ولا يجلس فيهن إلا عند السادسة فيجلس ويذكر الله ويبدعوا)^(٨)، وفي لفظ أبي نعيم (فيتسوك ويتوضاً ثم يصلي لسبع^(٩) ركعات لا يجلس إلا عند الثامنة فيدعوه ربها ويصلي على نبيه ثم يدعوه ويسلم^(١٠) ثم يقوم فيصلي التاسعة فيقعد...)، وفي لفظ للبيهقي (ويبدعوا ويستغفر).

(١) "السنن"، ٢: ٢٦١.

(٢) "ختصر قيام الليل"، (١٠٨).

(٣) "ال الصحيح"، ٢: ١٤١.

(٤) "المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم"، ٦: ٢٩١.

(٥) "ال الصحيح"، ٦: ١٩٥.

(٦) "المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم"، ٢: ٣٣٩.

(٧) "السنن الكبيرى"، ٢: ٥٠٠، ٣: ٣٠، و"معرفة السنن والآثار"، ٤: ٦٨.

(٨) هكذا هو في صحيح ابن حبان عن شيخه ابن خزيمة، وهو مخالف لما في صحيح ابن خزيمة ومخالف لباقي الروايات.

(٩) هكذا ورد فيه وهو تصحيف صوابه (لتسع) كما يدل عليه باقي الرواية.

(١٠) هكذا وقع في المطبوع وفيه سقط وتصحيف، وصوابه (ثم ينهض ولا يسلم).

الروايات المتتابعة للرواية الثانية عن ابن أبي عروبة:

وابعهم: هشام الدستوائي^(١)، فرواه عن قتادة، عن زراة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله ﷺ إذا أوتر بتسع ركعات لم يقعد إلا في الثامنة فيحمد الله ويذكره ويدعوه، ثم ينهض ولا يسلم، ثم يصلى التاسعة فيذكر الله ويدعوه ثم يسلم تسليمة يسمينا، ويصلى ركعتين وهو جالس، فلما كبر وضعف أوتر بسبع ركعات لا يقعد إلا في السادسة، ثم ينهض ولا يسلم، فيصلى السابعة، ثم يسلم تسليمة، ثم يصلى ركعتين وهو جالس).

أخرجه: إسحاق واللفظ له^(٢)، والدارمي عنه^(٣)، ومسلم عن محمد بن المثنى^(٤)، ومحمد بن نصر المروزي عن إسحاق^(٥)، والن saiي عنه^(٦)، وابن حبان من طريقه^(٧)، والبيهقي من طريق أبي قدامة عبد الله بن سعيد السرخسي^(٨)، كلهم عن معاذ بن هشام^(٩)، عن أبيه به.

واختصره مسلم، ولم يذكر ابن حبان آخره، ولم يذكر البيهقي أوله.

وابعهم أيضًا: معمر، فرواه عن قتادة، عن زراة بن أوفى، أن سعد بن هشام بن عامر - كان حاراً له - فأخبره أنه طلق امرأته ثم ارتحل إلى المدينة ... (كنا نعد له سواكه وظهوره فيبعثه الله لما شاء أن يبعثه من الليل، فيتسوك ويتوضاً ثم يصلى تسع ركعات لا يقعد فيهن إلا في الثامنة، فيحمد الله ويذكره ويدعوه، ثم ينهض فلا يسلم فيصلى التاسعة فيجلس فيحمد الله ويذكره ويدعوه ثم يسلم تسليماً، ثم يصلى ركعتين وهو جالس بعد ما سلم،

(١) قال الحافظ (١٠٢٢): ثقة ثبت.

(٢) "المسند"، ٣: ٧١٤.

(٣) "المسند"، ٢: ١٢٠.

(٤) "الصحيح"، ٢: ١٧٠.

(٥) "ختصر قيام الليل" (١٧٩).

(٦) "الجتبي"، ٣: ٤٦١.

(٧) "الصحيح"، ٦: ١٩٥.

(٨) "السنن"، ٣: ٣٠.

(٩) قال الحافظ (٩٥٢): صدوق ر بما وهم.

فتلك إحدى عشرة ركعة أي بني، فلما أسن رسول الله ﷺ وأخذ اللحم أوتر بسبعين، ثم صلى ركعتين وهو جالس بعد ما سلم، فتلك تسعاً أي بني.

أخرجه: عبد الرزاق^(١)، وإسحاق عنه واللفظ له^(٢)، وأحمد كذلك^(٣)، ومسلم^(٤)، والنسيائي^(٥)، ومحمد بن نصر^(٦)، وابن المنذر^(٧)، وأبو نعيم^(٨)، كلهم من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة به.

وتابعهم أيضًا: همام بن يحيى العوذى^(٩)، فرواه عن قتادة، عن زراة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله ﷺ يرقد فنعد له سواكه ووضوئه، فيبعثه الله لما شاء أن يبعثه، فيقوم فيتسوك، ثم يتوضأ، ثم يصلى ثمان ركعات لا يجلس فيها، فإذا كان في الثامنة جلس فحمد الله وأثنى عليه، ثم يقوم فلا يسلم فيركع ركعة ثم يحمد الله ويثنى عليه، ثم يسلم حتى يسمعني التسلیم، ثم يركع ركعتين وهو جالس، فتلك إحدى عشرة ركعة، فلما دق وأسن وكثر حمه، صلى سبع ركعات).

أخرجه: ابن المنذر^(١٠)، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل^(١١)، قال: ثنا عفان^(١٢)، قال: ثنا همام، قال: ثنا قتادة به.

(١) "المصنف"، ٣: ٤٠.

(٢) "المسند"، ٣: ٧١٣.

(٣) "المسند"، ٤٢: ٢١٢.

(٤) "الصحيح"، ٢: ١٧٠.

(٥) "الجتيبي"، ٣: ٤٦٣.

(٦) "قيام الليل"، (٩٥).

(٧) "الأوسط"، ٥: ١٧١.

(٨) "المسند المستخرج"، ٢: ٣٤٠.

(٩) قال الحافظ (١٠٢٤): ثقة رعيا وهم.

(١٠) "الأوسط"، ٥: ٢٠٣.

(١١) هو الصائغ. قال الحافظ (٨٢٦): صدوق.

(١٢) هو ابن مسلم الصفار. قال الحافظ (٦٨٠): ثقة ثبت.

الرواية المتابعة لرواية الجماعة:

وتابع قتادة في متنه: بهز بن حكيم^(١)، قال: سمعت زراة بن أوفى يقول: سئلت^(٢) عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل؟ فقالت: كان يصلى العشاء، ثم يصلى بعدها ركعتين، ثم ينام، فإذا استيقظ وعنه وضوء مغطى وسواكه، استاك ثم توضأ، فقام فصلى ثمان ركعات، يقرأ فيهن بفاتحة الكتاب، وما شاء من القرآن، فلا يقعد في شيء منهن إلا في الثامنة، فإنه يقعد فيها، فيتشهد ثم يقوم ولا يسلم، فيصلى ركعة واحدة، ثم يجلس فيتشهد ويدعو، ثم يسلم تسليمة واحدة السلام عليكم، يرفع بها صوته حتى يوقظنا، ثم يكبر وهو جالس، فيقرأ ثم يركع ويسجد وهو جالس، فيصلى جالساً ركعتين، فهذه إحدى عشرة ركعة، فلما كثر حلمه وثقل جعل التسع سبعاً، لا يقعد إلا كما يقعد في الأولى، ويصلى الركعتين قاعداً، فكانت هذه صلاة رسول الله ﷺ حتى قبضه الله).

أخرجه: أحمد عن يزيد بن هارون واللفظ له^(٣)، وأبو داود من طريقه وطريق ابن أبي عدي وطريق مروان بن معاوية^(٤)، والعقيلي من طريق ابن أبي عدي^(٥)، كلهم عن بهز به^(٦). وفي رواية أبي داود (يصلى صلاة العشاء في جماعة ثم يرجع إلى أهله فيركع أربع ركعات)، وفي لفظ لأبي داود (يصلى ثانية ركعات يسوى بينهن في القراءة والركوع والتسجود، ولا يجلس في شيء منهن إلا في الثامنة، فإنه كان يجلس ثم يقوم ولا يسلم، فيصلى ركعة يوتر بها، ثم يسلم تسليمة يرفع بها صوته حتى يوقظنا)، واختصر باقي الروايات، ولم يسوق العقيلي لفظه.

(١) قال الحافظ (١٧٨): صدوق.

(٢) ورد في مسائل الإمام أحمد لأبي داود (٤٢٤): "سألتُ عائشة رضي الله عنها"، وهو تصحيف.

(٣) "المسند"، ٤٣: ١٢٩.

(٤) "الستن"، ٢: ٩٠، ٩١.

(٥) العقيلي، محمد عمرو بن موسى. "الضعفاء". تحقيق: مازن بن محمد السرساوي. (دار المجد الإسلامي، ١٤٢٩ھ، ٦: ١٢١).

(٦) وحالفهم: حماد بن سلمة، فرواه عن بهز بن حكيم، عن زراة، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها.

أخرجه: أبو داود عن موسى بن إسماعيل، ٢: ٩١، والعقيلي في "الضعفاء" من طريق حاج بن منهال، ٦: ١٢١، كلاماً عن حماد بن سلمة به، والصواب رواية الجماعة.

الكلام على الروايات:

أولاً: المحفوظ عن قتادة هي رواية الجماعة بلفظ (ويصلي تسع ركعات لا يجلس فيها إلا في الثامنة، فيذكر الله ويحمده ويدعوه، ثم ينهض ولا يسلم، ثم يقوم فيصلي التاسعة، ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه...).

ثانياً: رواية أبان بن يزيد العطار خطأ، لمخالفتها لفظ الجماعة عن ابن أبي عروبة.
قال ابن رجب: "ورواه أبان عن قتادة بهذا الإسناد ولغظه (كان النبي ﷺ يوتر بثلاث لا يقعد إلا في آخرهن)، قال الإمام أحمد: هذه الرواية خطأ"^(١).

وقال البيهقي: "ورواه أبان بن يزيد، عن قتادة، وقال فيه (كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث لا يقعد إلا في آخرهن) وهو بخلاف رواية ابن أبي عروبة، وهشام الدستوائي، ومعمراً، وهمام، عن قتادة"^(٢).

وقال: "رواية أبان خطأ"^(٣).
وقال: "... فصارت الروايات عن قتادة متعارضة، وال الصحيح رواية محمد بن بشر، عن سعيد"^(٤).

وجعل العلامة الألباني رحمه الله الخطأ من شبيان بن أبي شيبة، فقال بعد أن نقل كلام البيهقي: "يشير إلى أن هذه الرواية شاذة لمخالفتها ما رواه الجماعة عن قتادة كما بيته آنفًا، والعلة من شبيان هذا، فإنه وإن كان من رجال مسلم ففي حفظه شيء، قال الحافظ في التقريب: (صدق بهم)، فهو من لا يحتاج به عند المخلافة كما هنا"^(٥).

ثالثاً: رواية ابن أبي عروبة بلفظ (كان رسول الله ﷺ لا يسلم في ركعتي الوتر) خطأ، أراد ابن أبي عروبة أن يختصره فأخطأ فيه.

(١) "فتح الباري"، ٦: ١٩٦.

(٢) "المعرفة"، ٤: ٧٠.

(٣) "السنن"، ٣: ٣١.

(٤) "الخلافيات"، ٣: ٣٣١.

(٥) الألباني، محمد بن ناصر. "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل". (المكتبة الإسلامية)، ٢: ١٤٠٥ هـ، ٢: ١٥٢.

أقوال العلماء في فصل الثلاث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصرحة بالوصل، د. عبد الله بن غالى السهلى

قال الأئمّة: "وأمّا حديث سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها (أن النبي ﷺ كان لا يسلم في ركعتي الوتر) فإني سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: هو خطأ"^(١).

وقال محمد بن نصر: "فهذا عندنا قد اختصره سعيد من الحديث الطويل الذي ذكرناه، ولم يقل في هذا الحديث (أن النبي ﷺ أوّل أوّل بثلاث لم يسلم في الركعتين) فكان يكون حجة لمن أوّل بثلاث بلا تسلیم في الركعتين، إنما قال: (لم يسلم في ركعتي الوتر) وصدق في ذلك الحديث أنه لم يسلم في الركعتين، ولا في الثلاث، ولا في الأربع، ولا في الخمس، ولا في الست، ولم يجلس أياضًا في الركعتين كما لم يسلم فيها"^(٢).

وقال البيهقي: "وقال أبان، عن قتادة (يوتر بثلاث لا يقعد إلا في آخرهن) ورواه الجماعة عن ابن أبي عروبة عن قتادة، وهمام بن يحيى، عن قتادة كما سبق ذكره في وتره بتسع ثم بسبعين، وكذلك رواه بهز بن حكيم، عن زرارة بن أوفى، وفي رواية عبد الوهاب يشبه أن يكون اختصاراً^(٣) من الحديث"^(٤).

وقال: "هكذا رواية عبد الوهاب وعيسيى بن يونس، عن سعيد بن أبي عروبة، وهو مختصر من الحديث الأول"^(٥).

وقال الألباني بعد أن نقل كلام المرزوقي قال: "ويؤيد ما ذكره رواية الحاكم بلفظ: (لا يسلم في الركعتين الأوليين من الوتر) فهذا نص على أنه لا يعني بالركعتين الركعتين اللتين هما قبل الركعة مباشرة، وعلى أن الوتر في هذا الحديث كان أكثر من ثلاثة، وهو ما صرح به الحديث الذي أشار إليه ابن نصر، وذكر أن هذا مختصر منه".

رابعاً: رواية بهز بن حكيم عن زرارة عن عائشة رضي الله عنها منقطعة، قال ابن أبي

(١) "ناسخ الحديث ومنسوخه"، (٨٩)؛ وانظر: الذهبي، "تنقیح التحقیق"، ٢: ٤٢١؛ وابن الملقن، "البدر المنیر"، ٤: ٣٠٤.

(٢) "مختصر قيام الليل"، (٢٦٩).

(٣) كلام البيهقي هنا يوهم أن الاختصار وقع من عبد الوهاب وليس كذلك، بل هو من ابن أبي عروبة. قال العراقي في "تکملة شرح الترمذی" ، (٤٨٣): لم يغفر به عبد الوهاب بن عطاء، بل تابعه عليه: بشر بن المفضل، وأبو بدر شجاع بن الوليد، وعبدة بن سليمان، وعيسيى بن يونس.

(٤) "السنن"، ٣: ٣١.

(٥) "المعرفة"، ٤: ٧٠.

حاتم: "سمعت أبي وسئل هل سمع زارة من عبد الله بن سلام؟ قال: ما أراه، ولكن يدخل في المسند، وقد سمع زارة من عمران بن حصين، ومن أبي هريرة، ومن ابن عباس رضي الله عنهما، قلت: ومن أيضاً؟ قال: هذا ما صح له"^(١).

قال المنذري بعد أن نقل كلام أبي حاتم: "وظاهر هذا أنه لم يسمع عنده من عائشة رضي الله عنها".

وقال^(٢): "وعندي في سماع زارة من عائشة رضي الله عنها نظر"^(٣).
وقال المزي - وهو يعدد من روى عنهم زارة -: "... وعائشة رضي الله عنها والمحفوظ
أن بينهما سعد بن هشام"^(٤).

وقال الحافظ ابن حجر: "زارة بن أوفى عنها رضي الله عنها ولم يسمع منها"^(٥).
خامسًا: المحفوظ عن زارة هي رواية قتادة عنه، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها.

(١) "المراسيل"، (٦٣).

(٢) جعل الزباعي هذا العبارة من تمام كلام أبي داود، والصواب أنها من كلام المنذري، فإنه لما نقل كلام أبي داود قال في آخره: "هذا آخر كلامه". يشير بذلك إلى انتهاء النقل من سنن أبي داود.

(٣) "ختصر سنن أبي داود"، ٢: ١٠١.

(٤) "تحذيب الكمال"، ٩: ٣٤٠.

(٥) ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. "إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة". تحقيق: جماعة من أهل العلم. (مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٥هـ)، ١٦: ١٠٧٨.

المبحث الثاني: روایة الحسن البصري عن سعد بن هشام:

ورواه الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها: (أن رسول الله ﷺ كان إذا صلى العشاء دخل المنزل، ثم صلى ركعتين، ثم صلى بعدهما ركعتين أطول منهما، ثم أوتَر بثلاث لا يفصل فيها، ثم صلى ركعتين وهو جالس، يركع وهو جالس، ويُسجد وهو قاعد جالس).

أخرجه: أحمد^(١)، قال رحمه الله: حدثنا أبو النضر^(٢)، حدثنا محمد -يعني ابن راشد^(٣)-، عن يزيد بن يعفر، عن الحسن به^(٤).
ورواه إسماعيل بن مسلم المكي، عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (الوتر ثلاث كصلاة المغرب).

أخرجه: ابن حبان عن أحمد بن يحيى بن زهير^(٥)، والطبراني عن محمد بن أحمد الرقام^(٦)، وابن الجوزي من طريق أحمد بن يحيى^(٧)، كلاهما عن عبد الله بن الصباح العطار^(٨)، حدثنا أبو بحر البكرياوي^(٩)، عن إسماعيل بن مسلم به.

وخالفهما: قتادة، وحصين بن نافع، وأبو حرة واصل بن عبد الرحمن، وهشام بن حسان القدوسي، ومبarak بن فضالة، ومعاوية بن قرة، كلهم عن الحسن، قال: أخبرني سعد بن هشام، أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول: (كان رسول الله ﷺ يوتر بتسعة ركعات

(١) "المسند"، ٤٢: ٤٢.

(٢) هو هاشم بن القاسم. قال الحافظ (١٠١٧): ثقة ثبت.

(٣) قال الحافظ (٨٤٤): صدوق بهم.

(٤) قال البخاري، محمد بن إسماعيل. في "التاريخ الكبير". (دار الفاروق)، ٨: ٢٧١؛ يزيد بن يعفر، عن الحسن قاله موسى بن إسماعيل، عن محمد بن راشد. ولعله قصد رحمة الله هذا الحديث.

(٥) "المجرحون"، ١: ٢٢٦.

(٦) "الأوسط"، ٧: ١٦٥.

(٧) ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن. "العلل المتناهية". تحقيق: خليل اليس. (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٢ھ)، ١: ٤٥١.

(٨) قال الحافظ (٥١٦): ثقة.

(٩) قال الحافظ (٥٩٠): ضعيف.

وركعتين وهو جالس، فلما ضعف أوتر بسبع ركعتين وهو جالس).
 أخرجه: عبد الرزاق من طريق قتادة واللفظ له^(١)، وإسحاق من طريقه^(٢)، وأحمد من طريق حصين بن نافع وطريق قتادة^(٣)، وابن سعد من طريق أبي حرة^(٤)، وأبو داود من طريق هشام^(٥)، والنسائي من طريق قتادة وطريق حصين^(٦)، وابن أبي الدنيا من طريق أبي حرة^(٧)، وأبو يعلى من طريق مبارك بن فضالة^(٨)، وابن خزيمة من طريق أبي حرة^(٩)، وأبو علي الطوسي من طريق قتادة^(١٠)، وابن المنذر من طريق حصين^(١١)، والطحاوي من طريق أبي حرة وطريق حصين^(١٢)، وابن حبان من طريق أبي حرة^(١٣)، والطبراني^(١٤) من طريق معاوية بن قرة^(١٥)، كلهم عن الحسن به^(١٦).

وفي لفظ لأحمد (كان يصلی من الليل ثمانی رکعات ويؤثر بالتأسعة ويصلی رکعتين وهو جالس ... فلما بدن رسول الله ﷺ صلی ست رکعات وأؤثر بالتأسعة وصلی رکعتين وهو جالس)، وفي لفظ له وللطوسي وابن المنذر لم يذكروا الرکعتين بعد التسع، وفي لفظ ابن سعد

(١) "المصنف"، ٣: ٣٩.

(٢) "المسند"، ٣: ٧١٥.

(٣) "المسند"، ٤١: ١٩٩، ٤٢: ٤٢١٢، ٤٣: ٤٣٥.

(٤) "الطبقات"، ١: ٤٨٣.

(٥) "الستن"، ٢: ٩٢.

(٦) "الجتيي"، ٣: ٤٦٤، ٤٦٥.

(٧) "التهجد وقيام الليل"، (٤٨٨).

(٨) "المسند"، ٨: ٢٧٥.

(٩) "الصحيح"، ٢: ١٥٨.

(١٠) "مختصر الأحكام"، (١٨٧).

(١١) "الأوسط"، ٥: ٢٠٢.

(١٢) "شرح معانی الآثار"، ١: ٢٨٠.

(١٣) "الصحيح"، ٦: ٣٦٧.

(١٤) وقد تفرد به عبيس بن ميمون وهو ضعيف قاله الحافظ في التقريب (٦٥٥).

(١٥) "المعجم الأوسط"، ٦: ٢٢.

(١٦) ووقع خلاف في سنته عليه انظره في "العلل"، للدارقطني ١٤: ٣١٦.

أقوال العلماء في فصل الثلاث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصرحة بالوصل، د. عبد الله بن غالى السهلى

(ثم صلى ركعتين خفيفتين ثم صلى ثمانى ركعات ثم أوتر)، وفي لفظ أبي داود (ثم دخل المسجد فصلى ثمان ركعات يحيل إلى أنه يسوى بينهن في القراءة والركوع والسجود ثم يوتر برکعة ثم يصلى ركعتين وهو جالس ثم يضع جنبه..)، وفي لفظ ابن أبي الدنيا (إذا صلى العشاء الآخرة تجوز برکعتين فينام فيضع عند رأسه سواكه وظهوره فيقوم فيتسوك ويتوضاً ثم يتجوز برکعتين ثم يقوم فيصلى ثمان ركعات يسوى بينهن في القراءة ويوتر بالتاسعة ويصلى ركعتين وهو جالس فلما أسن رسول الله ﷺ وأخذه اللحم جعل تلك الشمان ست ركعات ويوتر بالسابعة ويصلى ركعتين وهو جالس يقرأ فيما ﴿قُلْ يَأَيُّهَا أَكَفَرُونَ﴾^(١)، و﴿إِذَا زُلْتِ﴾^(٢)، وبنحوه ابن خزيمة، وفي لفظ أبي يعلى (كان إذا صلى، صلى ركعتين، ثم هجع هجعة ثم يقوم فيصلى ركعتين، وركعتين، وركعتين، وركعة، -أو قالت- فيصلى ركعتين، وركعتين، وركعتين، وركعة، صلاة بعد العشاء تسع ركعات، وإحدى عشرة فلما بدن^(٣) رسول

(١) سورة الكافرون (١).

(٢) سورة الزمر (١).

(٣) قال ابن سلام، أبو عبيد القاسم بن سلام المخري. في "غريب الحديث". (دار الكتاب العربي)، ١٤٩٦هـ، ١: ١٥٢: قال الأموي: (قد بدنت) يعني: كبرت وأستنت، يقال: بدن الرجل تبدينا إذا أسن. قال أبو عبيد: وما يتحقق هذا المعنى الحديث الآخر (أنه كان يصلى بعض صلاته بالليل حالسًا) وذلك بعد ما حطمته السن، قال: وأما قوله: (إني قد بدنت) فليس لهذا معنى إلا كثرة اللحم، وليس صفتة فيما يروى عنه هكذا، إنما يقال في نعنه: (رجل بين الرجلين جسمه ولحمه)، هكذا روي عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال أبو عبيد: والأولأشبه بالصواب في بدن. وقال الزمخشري، جار الله محمود بن عمر. في "الفائق في غريب الحديث". (دار الفكر، ١٤١٢هـ). ١: ٨٥: وروى بُدُنٌ أَيْ تَقْلُتْ عَلَى الْحَرْكَةِ ثَقَلَهَا عَلَى الرَّجُلِ الْبَادِنِ، وَهُوَ الضَّخْمُ الْبَدَنُ، يَقَالُ: بَدَنٌ بُدُنًا وَبَدَنًا وَبَدَانَة؛ وَلَا يَصْحُ؛ لَأَنَّهُ لَمْ يُوصَفْ بِالْبَدَانَةِ.

وانظر: القاضي، عياض بن موسى بن عياض اليحيسي. "مشارق الأنوار على صحاح الآثار". (دار الكمال المتحدة، ١٤٢٧هـ)، ١: ٢٠٠.

وقال السندي، نور الدين محمد بن عبد الهادي. في "حاشية مسند الإمام أحمد بن حنبل". تحقيق: نور الدين طالب. (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر، ١٤٢٨هـ). ١٤: ١٧٢: (لما بدن) بالتشديد، أي: كبير سن، أو بالتحفيف بضم الدال من البدانة، وهي كثرة اللحم، قيل روي بالوجهين، واختار العلماء التشديد، إذ السمن لم يكن من عادته ﷺ، ورد بأنه قد جاء في صفتة =

الله ﷺ وكثر لحمه^(١) صلى ركعتين وركعتين وصلى ركعتين وهو جالس^(٢)، وفي لفظ للطحاوي (افتتح صلاته برకعتين خفيفتين ثم صلى ثمان ركعات ثم أوتر).

الكلام على الروايات:

المحفوظ عن الحسن هي رواية الجماعة عنه، وأما رواية يزيد بن يعفر فخطأ مخالفتها رواية الجماعة، ويزيد مختلف فيه، قال الدارقطني: "بصري معروف يعتبر به"^(٣). وذكره ابن حبان في ثقاته^(٤).

وذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً^(٥).
وقال الذهبي: "ليس بحجة"^(٦).

قال الألباني: "وهذا إسناد ضعيف يزيد هذا قال الذهبي: (ليس بحجة)"، وقال

(بادن)، وجاء (أنه لما أسنأخذ اللحم)، وبالجملة فهما وجهان جائزان.

تبييه: الحديث الذي ذكره القاسم بن سلام عن ابن عباس رضي الله عنهما لم أقف عليه.

(١) قال الحافظ في "الفتح"، ٨: ٥٨٤: (فلما كثر لحمه) أنكره الداودي، وقال: المحفوظ (فلما بدن) أي: كبير، فكان الروايو تأوله على كثرة اللحم انتهى.

وقال الحافظ: وتعقبه أيضاً ابن الجوزي، فقال: لم يصفه أحد بالسمن أصلاً، ولقد مات ﷺ وما شبع من خبز الشعير في يوم مرتين، وأحسب بعض الرواة لما رأى بدن ظنه كثرة لحمه، وليس كذلك، وإنما هو بدن تبدينا، أي: أسن قاله أبو عبيدة، قلت: وهو خلاف الظاهر. أهـ كلام الحافظ.

وقال في المقدمة (٨٤): وأنكره بعضهم، ورد بالرواية الأخرى (فلما أسن وأخذ اللحم). قال السندي في "حاشية المسند"، ١٤: ٣٨٤، في رواية (فلما بدن) قال: كرم من البدانة، بمعنى كثرة اللحم، وبالتشديد بمعنى كبير السن، وقد ضبط هاهنا بالتشديد وهو الوجه، لئلا يكون قوله (لحم) تكراراً.

(٢) وهذه الرواية خطأ، خالف فيها مبارك كل من رواها عن الحسن.

(٣) "سؤالات البرقاني"، (١٤٥).

(٤) "الثقات"، ٧: ٦٣٠.

(٥) "الجحر والتعديل"، ٩: ٢٩٦.

(٦) "الميزان"، ٧: ٢٦٥.

أقوال العلماء في فصل الثلاث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصرحة بالوصل، د. عبد الله بن غالى السهلى

الدارقطنى: (يعتبر به)، وكأنه من أجله ضعف الإمام أحمد إسناده^(١) كما نقله الجندى ابن تيمية في المتنقى^(٢) .^(٣)

ولا تنفعه متابعة إسماعيل بن مسلم المكي فهو أشد ضعفًا من يزيد^(٤) ، وقد تفرد به عنه عبد الرحمن بن عثمان البكرى، وهو ضعيف أيضًا.

قال الطبرانى: "لم يرو هذا الحديث عن الحسن إلا إسماعيل بن مسلم، تفرد به: أبو بحر".

قال ابن الجوزى: "هذا حديث لا يصح، قال يحيى: إسماعيل المكي ليس حدشه بشيء"^(٥).

(١) كذا قال رحمه الله، وأظن - والله أعلم - أن المقصود بتضييق الإمام أحمد هو ما نُقل عنه من تضييقه لرواية ابن أبي عربة كما سبق بيانه.

(٢) انظر: الشوكانى، محمد بن علي بن محمد. "نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح متنقى الأخبار". (دار الجليل)، ٣: ٣٥.

(٣) "الإرواء"، ٢: ١٥٠.

(٤) انظر: "تحذيب الكمال"، ٣: ٢٠٠.

(٥) "العلل المتناهية"، ١: ٤٥١.

الفصل الثالث: حديث ابن عباس رضي الله عنهما:

روى محمد بن زياد الميموني، عن ميمون بن مهران^(١)، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (كان رسول الله ﷺ يوترب ثلاث لا يفصل بينهن).

أخرجه: الخطيب^(٢)، قال: أخبرنا بشري بن عبد الله الرومي^(٣)، قال: أخبرنا علي بن هارون السمساري الحربي^(٤)، قال: حدثنا أبو علي يوسف بن إسحاق بن سعيد دُبَيْس^(٥)، قال: حدثنا الريبع بن ثعلب^(٦)، حدثنا محمد بن زياد به.

الكلام على الرواية:

ال الحديث لا يصح، في سنته محمد بن زياد صاحب ميمون بن مهران. قال عمرو بن علي: "كان كذاباً متزوك الحديث"^(٧).

وقال أبو حاتم: "متزوك الحديث"^(٨).

وقال عبد الله: "سألت أبي عن محمد بن زياد يقال له: الميموني، كان يجده عن ميمون بن مهران؟ قال: كذاب خبيث، أعور يضع الحديث"^(٩).

(١) قال الحافظ (٩٩٠): ثقة، وكان يرسل.

(٢) "تاريخ مدينة السلام"، ١٦: ٤٥٩.

(٣) قال الخطيب في "تاريخه"، ٧: ٦٤٥: كتبنا عنه، وكان صدوقاً صالحًا دينًا.

(٤) قال ابن أبي الفوارس (تاريخ مدينة السلام، ١٣: ٦١٢): كان صالح الأمر إن شاء الله.

(٥) قال الدارقطني في "سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في المحرر والتعديل". تحقيق: موفق بن عبد الله. (مكتبة المعارف، ٤: ١٤٠٤هـ)، (١٦١): صدوق.

(٦) قال الدارقطني، علي بن عمر. في "المؤتلف والمختلف". تحقيق: موسى بن عبد الله بن عبد القادر. (دار الغرب الإسلامي، ٦: ١٤٠٦هـ)، (١): ٣٠٩: ثقة.

(٧) "المحرر والتعديل"، ٧: ٢٥٨.

(٨) السابق.

(٩) أحمد، ابن محمد بن حنبل. "العلل ومعرفة الرجال". تحقيق: وصي الله عباس. (المكتب الإسلامي، ٨: ٣٢٩)، (١٤٠٥هـ)، (٣): ٢٩٧.

الفصل الرابع: حديث ابن مسعود رضي الله عنه:

روى يحيى بن زكريا الكوفي، عن الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (وتر الليل كوتر النهار صلاة المغرب).

أخرجه: الدارقطني^(١)، والبيهقي من طريقه^(٢)، قال الدرقطني: حدثنا الحسن بن رشيق بمصر، حدثنا محمد بن أحمد بن حماد الدولابي، حدثنا أبو خالد يزيد بن سنان، حدثنا يحيى بن زكريا الكوفي، حدثنا الأعمش به.

وخالفه: الشوري، وأبو معاوية محمد بن خازم، وعبد الله بن نمير، وشجاع بن الوليد، وأبو حذيفة موسى بن مسعود، وزائدة بن قدامة، كلهم عن الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (الوتر ثلاث كوتر النهار صلاة المغرب).

أخرجه: محمد بن الحسن عن أبي معاوية^(٣)، وعبد الرزاق عن الشوري^(٤)، وابن أبي شيبة عن ابن نمير وعن أبي معاوية^(٥)، والطحاوي من طريق شجاع بن الوليد وطريق أبي حذيفة واللفظ له^(٦)، والطبراني من طريق الشوري وطريق زائدة بن قدامة^(٧)، كلهم عن الأعمش به موقوفاً^(٨).

(١) "السنن"، ٢: ٣٤٩.

(٢) "الخلافيات"، ٢: ٣٣٤.

(٣) "الموطأ"، ٢: ١٥.

(٤) "المصنف"، ٣: ١٩.

(٥) "المصنف"، ٤: ٤٦٨، و٤٩٠.

(٦) "شرح معاني الآثار"، ١: ٢٩٤.

(٧) "المعجم الكبير"، ٩: ٢٨٢.

(٨) وخالفهم: حجاج بن أرطأة، فرواه عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد به، أخرجه: الطبراني، ٩: ٢٨٢، من طريق حماد بن سلمة عن حجاج به. وهذا خطأ، والصواب عن الأعمش، عن مالك بن الحارث.

الكلام على الروايات:

المحفوظ عن ابن مسعود رضي الله عنه هي الرواية الموقوفة، وأما الرواية المروفة فخطأ، خالف يحيى بن زكريا الرواية فيها عن الأعمش، ويحيى هذا ضعيف، وقد تفرد به مرفوعاً.

قال الدارقطني: "يحيى بن زكريا هذا يقال له: ابن أبي الحواجب ضعيف، ولم يروه عن الأعمش مرفوعاً غيره".

وقال البيهقي: "إنما الرواية في الثالث عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه من قوله غير مرفوع"^(١).

وقال: "وقد رفعه يحيى بن زكريا بن أبي الحواجب الكوفي عن الأعمش وهو ضعيف، وروايته تخالف رواية الجماعة عن الأعمش"^(٢).

الخلاصة:

لا يصح في الثالث ركعات الموصولات في الوتر حديث.

قال الأثر: "أما حديث هشام، عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها، وحديث سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها، فإن الزهري أثبت من روى عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها في هذا الباب، وهو الذي ذكرناه أول الباب (أن النبي ﷺ كان يوتر بواحدة) فهذا أصلح ما في ذلك، ولم يصح في الوتر بثلاث فما زاد من غير تسليم حديث واحد^(٣)، ولا أكثر منه، وتلك الأحاديث^(٤) أكثرها صاحح"^(٥).

وقال محمد بن نصر المروزي: "فإنما الوتر بثلاث ركعات فإنما لم ينجد عن النبي ﷺ خبراً ثابتاً مفسراً أنه أوتر بثلاث لم يسلم إلا في آخرهن كما وجدنا في الخمس والسبعين والتسع"^(٦).

(١) "معرفة السنن والآثار"، ٤: ٧١.

(٢) "السنن"، ٣: ٣١.

(٣) الأثر رحمه الله يرى عدم صحة حديث هشام بن سعد، عن عائشة رضي الله عنها، لأنه يعارض حديث الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

(٤) يقصد الأحاديث التي فيها أن الوتر بركعة واحدة مفصولة.

(٥) "ناسخ الحديث ومنسوخه"، (٩١).

(٦) "ختصر كتاب الوتر"، (٧٤).

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاه والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين.

وبعد:

فهذه أهم نتائج البحث التي خلصت إليها:

- ١ - ذهب جمهور أهل العلم إلى أن الأفضل فصل الركعة من الثنين في الوتر، وذهب أبو حنيفة وبعض أهل العلم إلى أن الوتر يكون ثلاث ركعات متصلة بسلام واحد، وذهب آخرون من أهل العلم إلى كراهيته تشييه الوتر بصلوة المغرب.
- ٢ - الأحاديث الدالة على أن الوتر ركعة واحدة صريحة ورد بعضها في الصحيحين.
- ٣ - الأحاديث الصريحة التي تدل على وصل الوتر لا يصح منها شيء.
- ٤ - حديث أبي بن كعب رضي الله عنه بلفظ (يوتر بثلاث ركعات لا يسلم فيهن حتى ينصرف) شاذ لا يصح، وكذلك بلفظ (ولا يسلم إلا في آخرهن).
- ٥ - حديث عائشة رضي الله عنها بلفظ (كان يوتر بثلاث لا يقعد إلا في آخرهن) شاذ لا يصح، وبلفظ (أوتر بثلاث لا يفصل فيهن) في سنه يزيد بن يعفر تكلم فيه، وكذلك بلفظ (الوتر ثلاث كصلوة المغرب) في سندتها إسماعيل بن مسلم ضعيف.
- ٦ - وحديث ابن عباس رضي الله عنهمما بلفظ (كان يوتر بثلاث لا يفصل بينهن) في سنه محمد بن زياد الميموني ضعيف.
- ٧ - وحديث ابن مسعود رضي الله عنه بلفظ (وتر الليل كوتر النهار صلاة المغرب) في سنه يحيى بن ركريا ضعيف، وقد خولف في سنه.
والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على أشرف الأنبياء والمرسلين.

المصادر والمراجع:

- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي. "الجرح والتعديل". (ط١، مجلس دائرة المعارف، ١٣٧١ هـ - ١٩٥٢ م).
- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي. "العلل". تحقيق فريق من الباحثين بإشراف د سعد بن عبد الله الحميد وخالد الجريسي. (ط١، ١٤٢٧ هـ).
- ابن القطان، علي بن محمد بن عبد الملك. "بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام". تحقيق د الحسين آيت سعيد. (ط١، دار طيبة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م).
- ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد. "صحيحة ابن حبان". تحقيق شعيب الأرنؤوط. (ط٣، مؤسسة الرسالة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م).
- ابن حجر، أحمد بن علي. "الإصابة في تمييز الصحابة". تحقيق عادل أحمد وعلي محمد معوض. (ط١، دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م).
- ابن حجر، أحمد بن علي. "تقريب التهذيب". تحقيق أبي الأشبال صغير أحمد. (ط٢، دار العاصمة، ١٤٢٣ هـ).
- ابن حجر، أحمد بن علي. "تحذيب التهذيب". تحقيق مصطفى عبد القادر عطا. (ط١، دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م).
- ابن حجر، أحمد بن علي. "فتح الباري شرح صحيح البخاري". تحقيق الشيخ ابن باز. (دار الفكر).
- ابن خزيمة، محمد بن إسحاق. "صحيحة ابن خزيمة". تحقيق د مصطفى الأعظمي. (ط٢، المكتب الإسلامي، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م).
- ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد. "المصنف" تحقيق محمد عوامة. طبع دار القبلة ١٤٢٧ هـ.
- ابن عدي، عبد الله بن عدي الجرجاني. "الكامل في ضعفاء الرجال". تحقيق عادل عبد الموجود وعلى بن محمد معوض. (ط١، دار الكتب العلمية، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م).
- ابن ماجه، محمد بن يزيد القرقوبي. "السنن". تحقيق شعيب الأرنؤوط. (ط١، الرسالة العالمية، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م).
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. "السنن". تحقيق عزت عبيد الدعايس. (دار الحديث).

أقوال العلماء في فصل الثالث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصرحة بالوصل، د. عبد الله بن غالى السهلى
أحمد بن محمد بن حنبل. "المسنن". تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد العرقوسى وعادل مرشد
وإبراهيم الزبيق. (ط١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م).

الأصبхи، مالك بن أنس. "الموطأ" تحقيق تقي الدين الندوى. (دار القلم. ط١٤١٢ هـ).
الأندلسي، عبد الملك بن حبيب بن مروان السلمي. "الواضحة". تحقيق د. ميكلوش مورانى.
ط دار البشائر الإسلامية ١٤٣١ هـ.

الأصبهانى، أبو نعيم أحمد بن عبد الله "مسند أبي حنيفة". تحقيق نظر محمد الفارابي. ط
مكتبة الكوثر ١٤١٥ هـ.

الأنصارى، يعقوب بن إبراهيم. "الآثار". تحقيق سعود العثمان. (ط مكتبة أهل الأثر.
١٤٣٤ هـ).

البخارى، محمد بن إسماعيل. "التاريخ الكبير". (دار الفاروق).
البخارى، محمد بن إسماعيل. "صحيح البخارى". تحقيق د. مصطفى الدibe. (ط٣، مكتبة
دار التراث، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م).

البزار، أحمد بن عمرو. "البحر الزخار". تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله. (ط١، مكتبة العلوم
والحكم، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م).

البيهقي، أحمد بن الحسين. "السنن الكبرى". تحقيق د. يوسف عبد الرحمن. (دار المعرفة،
١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م).

البيهقي، أحمد بن الحسين. "معرفة السنن والآثار". تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي. (ط١،
دار الوعي، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م).

البيهقي، أحمد بن الحسين. "الخلافيات بين الإمامين الشافعى وأبى حنيفة". تحقيق فريق
البحث العلمي بشركة الروضة ١٤٣٦ هـ.

الترمذى، محمد بن عيسى. "الجامع الكبير". تحقيق بشار عواد معروف. (ط٢، دار الغرب،
١٩٩٨ م).

الحاكم، محمد بن عبد الله. "المستدرک على الصحيحين". تحقيق مركز البحوث وتقنية
المعلومات. (ط١، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م).

الشيبانى، أبى حنبل. "المسنن". تحقيق جماعة من أهل العلم. (بع مؤسسة الرسالة
١٤١٤ هـ).

- الصناعي. عبد الرزاق بن همام، "المصنف". تحقيق حبيب الأعظمي. (ط٢، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).
- الطبراني، سليمان بن أحمد. "المعجم الكبير". تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي. (ط٢، دار إحياء التراث، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م).
- الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة. "شرح معاني الآثار". تحقيق محمد بن زهري النجاشي. محمد سيد جاد الحق. (علم الكتب. ١٤١٤هـ).
- العرقي، عبد الرحيم بن الحسين العراقي "تكميلة شرح الترمذى" تحقيق د عبد الله بن عبدالعزيز الفالح. رسالة عملية مقدمة لنيل درجة الدكتوراه بالجامعة الإسلامية.
- القشيري، مسلم بن الحجاج. "صحيح الإمام مسلم". تحقيق محمد زهير الناصر. (ط١، دار المنهاج، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٣م).
- المرزوقي، محمد بن نصر. "مختصر قيام الليل" (حديث أكاديمي)
النسائي، أحمد بن شعيب. "السنن الكبرى". تحقيق حسن عبد المنعم شلبي. (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).
- النمرى، يوسف بن عبدالله بن عبدالبر. "التمهيد" تحقيق محمد عبدالقادر عطا. (بع دار الكتب العلمية ١٤١٩هـ).
- المھشمي، نور الدين علي بن سليمان. "بغية الباحث عن زوائد الحارت". تحقيق د حسين أحمد صالح الباكري. (ط٤١٣هـ).
- الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت. "تاريخ مدينة السلام". تحقيق: بشار عواد معروف. (دار الغرب، ١٤٢٢هـ).
- الطحاوى، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة. "شرح مشكل الآثار". تحقيق: شعيب الأرناؤوط. (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٥هـ).
- الموصلى، أبو يعلى أحمد بن علي. "المسند". تحقيق: حسين سليم أسد. (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٣٠هـ).
- النسائي، أحمد بن شعيب. "الإغراب". تحقيق: محمد الثاني بن عمر. (دار المأثر، ١٤٢١هـ).
- الطيسالسي، سليمان بن داود. "المسند". تحقيق: محمد بن عبد الحسن. (دار هجر، ١٤١٩هـ).
- الشيبانى، محمد بن الحسن. "الحجۃ على أهل المدينة". تحقيق: مهدى حسن الكيلاني. (علم

الكتاب، ٤٢٧ هـ).

البخاري، محمد بن إسماعيل. "التاريخ الأوسط". تحقيق: د. تيسير بن سعد. (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٦ هـ).

ابن المنذر، محمد بن إبراهيم. "الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف". تحقيق: أحمد بن سليمان بن أويوب. (دار الفلاح، ١٤٣٠ هـ).

المروزى، إسحاق بن منصور الكوسج. "مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه". تحقيق: جماعة من طلاب العلم في عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية ١٤٢٥ هـ. الترمذى، محمد بن عيسى. "الجامع الكبير". تحقيق: بشار عواد معروف. (دار الغرب، ١٩٩٨).

أبو داود، سليمان بن الأشعث. "سؤالات أبي داود للإمام أحمد". (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤٢٣ هـ).

سحنون، ابن سعيد التنوخي. "المدونة الكبرى"، تحقيق: عامر الجزار وعبد الله المنشاوي. (دار الحديث).

ابن طاهر، محمد بن طاهر بن علي المقدسي. "أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني". تحقيق: حابر بن عبد الله السريع. (دار التدميرية، ١٤٢٨ هـ).

السلمى، محمد بن الحسين. "سؤالات السلمى للدارقطنى". تحقيق: فريق من الباحثين. ١٤٢٧ هـ.

المقرizi، أحمد بن علي. "ختصر الوتر للمروزى". تحقيق: إبراهيم محمد العلي. (مكتبة المنار، ١٤١٣ هـ).

الهلاىى، سليم بن عيد. "عجالة الراغب المتمي في تخريج كتاب عمل اليوم والليلة لابن السنى". (دار ابن حزم، ١٤٢٢ هـ).

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. "سير أعلام النبلاء". تحقيق: شعيب الأرناؤوط وحسين الأسد. (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦ هـ).

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. "الدعوات الكبير". تحقيق: بدر عبد الله البدر. (طبعه غراس، ١٤٢٩ هـ).

المقدسي، ضياء الدين محمد بن عبد الواحد. "الأحاديث المختارة المستخرج من المختارة مما

لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما". تحقيق: أ.د. عبد الملك بن دهيش. (مكتبة النهضة، ٤٢١ هـ).

المازري، محمد بن علي بن عمر. "شرح التلقين". تحقيق: محمد المختار السلامي. (دار الغرب، ٢٠٠٨ م).

العسقلاني، أحمد بن علي حجر. "فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري". (بيروت: دار الفكر).

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. "المدخل إلى السنن الكبرى". تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي. (الرياض: أضواء السلف، ١٤٢٠ هـ).

الفسوی، يعقوب بن سفيان. "المعرفة والتاريخ". تحقيق: د. أكرم ضياء العمري. (مكتبة الدار، ١٤١٠ هـ).

الميتمي، نور الدين علي بن سليمان. "بغية الباحث من زوائد مستند الحارث". تحقيق: حسين أحمد صالح، ١٤١٢ هـ.

ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن. "العلل المتناثرة". تحقيق: خليل اليس. (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٢ هـ).

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. "تنقیح التحقیق فی أحادیث التعلیق". تحقيق: مصطفی أبو الغیط عبد الحی عجیب. (الریاض: دار الوطن، ١٤٢١ هـ).

ابن حبان، محمد بن حبان البستي. "المخروجين من المحدثين". تحقيق: محمد بن إحسان فرات. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن إدريس الرازي، "المراسيل". تحقيق: شكر الله بن نعمة الله. (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٨ هـ).

ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد. "البلدر المنیر فی تخریج الأحادیث والآثار الواقعۃ فی الشرح الكبير". تحقيق: مصطفی أبو الغیط عبد الله بن سليمان ویاسر بن کمال. (دار المحرقة، ١٤٢٥ هـ).

ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. "إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة". تحقيق: جماعة من أهل العلم. (جمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٥ هـ).

الألباني، محمد بن ناصر. "إرواء الغليل فی تخریج أحادیث منار السبیل". (المکتب

الإسلامي، ١٤٠٥ هـ).

العقيلي، محمد عمرو بن موسى. "الضعفاء". تحقيق: مازن بن محمد السرساوي. (دار المجد الإسلامي، ١٤٢٩ هـ).

ابن سعد، محمد بن سعد. "الطبقات الكبرى". تحقيق: د. إحسان عباس. (دار صادر، ١٤١٨ هـ).

أحمد، ابن محمد بن حنبل. "العلل ومعرفة الرجال". تحقيق: وصي الله عباس. (المكتب الإسلامي، ١٤٠٨ هـ).

الدارقطني، علي بن عمر. "المؤتلف والمخالف". تحقيق: موسى بن عبد الله بن عبد القادر. (دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٦ هـ).

الحاكم، محمد بن عبد الله. "سؤالات الحاكم اليسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل". تحقيق: موفق بن عبد الله. (مكتبة المعارف، ٤٤٠ هـ).

السندي، نور الدين محمد بن عبد المادي. "حاشية مسنن الإمام أحمد بن حنبل". تحقيق: نور الدين طالب. (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر، ١٤٢٨ هـ).

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد. "نيل الأوطار من أحاديث سيّد الأئمّة شرح منتقى الأخبار". (دار الجيل).

القاضي، عياض بن موسى بن عياض اليعصي. "مشارق الأنوار على صحاح الآثار". (دار الكمال المتحدة، ١٤٢٧ هـ).

ابن سلام، أبو عبيد القاسم بن سلام المروي. "غريب الحديث". (دار الكتاب العربي، ١٣٩٦ هـ).

الزمخشري، جار الله محمود بن عمر. "الفائق في غريب الحديث". (دار الفكر، ١٤١٢ هـ). المقرizi، أحمد بن علي. "مختصر قيام الليل للمرزوقي" (فيصل آباد - باكستان: حديث أكاديمي).

Bibliography

- Ibn Abi Haatim, 'Abdur Rahmaan bin Muhammad bin Idrees Al-Hanzali. "Al-Jarh wa At-Ta'deel". (1st ed., Majlis Daairah Al-Ma'aarif, 1371 AH – 1952).
- Ibn Abi Haatim, 'Abdur Rahmaan bin Muhammad bin Idrees Al-Hanzali. "Al-'Ilal". Investigation: A group of researchers under the supervision of Dr. Sa'd bin 'Abdillaah Al-Hameed and Khaalid Al-Jareesi. (1st ed., 1427 AH).
- Ibn Al-Qattaan, 'Ali bin Muhammad bin 'Abdil Malik. "Bayaan Al-Wahm wa Al-Eihaam fee Kitaab Al-Ahkaam". Investigation: Dr. Al-Husain Aayat Sa'eed. (1st ed., Taibah, 1418 AH – 1997).
- Ibn Hibbaan, Muhammad bin Hibbaan bin Ahmad. "Saheeh Ibn Hibbaan". Investigation: Shu'aib Al-Arnaout. (3rd ed., Muassasah Ar-Risaalah, 1418 AH – 1997).
- Ibn Hajar, Ahmad bin 'Ali. "Al-Isaabah fee Tamyeez As-Sahaaba". Investigation: 'Aadil Ahmad and 'Ali Muhammad Mu'awwad. (1st ed., Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1415 AH – 1995).
- Ibn Hajar, Ahmad bin 'Ali. "Taqreeb At-Tahdeeb". Investigation: Abu Al-Ashbaal Saghir Ahmad. (2nd ed., Daar Al-'Aasimah, 1423 AH).
- Ibn Hajar, Ahmad bin 'Ali. "Tahdeeb At-Tahdeeb". Investigation: Mustafa 'Abdil Qaadir 'Ata. (1st ed., Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1415 AH – 1994).
- Ibn Hajar, Ahmad bin 'Ali. "Fath Al-Baari Sharh Saheeh Al-Bukhaari". Investigation: Sheikh Ibn Baaz. (Daar Al-Fikr).
- Ibn Khuzaimah, Muhammad bin Ishaq. "Saheeh Ibn Khuzaimah". Investigation: Dr. Mustafa Al-A'zami. (2nd ed., Al-Maktab Al-Islaami, 1412 AH – 1992).
- Ibn Abi Shaibah, 'Abdullaah bin Muhammad. "Al-Musannaf". Investigation: Muhammad 'Awqaamah. (Daar Al-Qiblah, 1427 AH).
- Ibn 'Adiyy, 'Abdullaah bin 'Adiyy Al-Jurjaani. "Al-Kaamil fee Du'afaa Ar-Rijaal". Investigation: 'Aadil 'Abdul Mawjood and 'Ali bin Muhammad Mu'awwad. (1st ed., Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1418 AH – 1997).
- Ibn Maajah, Muhammad bin Yazeed Al-Qazweeni. "As-Sunan". Investigation: Shu'aib Al-Arnaout. (1st ed., Ar-Risaalah Al-'Aalamiyyah, 1430 AH – 2009).
- Abu Daawud, Sulaimaan bin Al-Ash'ath As-Sijistaani. "As-Sunan". Investigation: 'Izzat 'Ubaid Ad-Da'aas. (Daar Al-Hadeeth).
- Ahmad bin Muhammad bin Hambal. "Al-Musnad". Investigation: Shu'aib Al-Arnaout and Muhammad Al-'Arqasuusi and 'Aadil Murshid and Ibrahim Az-Zaibaq. (1st ed., 1413 AH – 1993).
- Al-Asbuhi, Maalik bin Anas. "Al-Muwatta". Investigation: Taqiuddeen An-Nadwi. (Daar Al-Qalam, 1412 AH).
- Al-Andaluusi, 'Abdul Malik bin HAbib bin Marwaan As-Sulami. "Al-Waadiha". Investigation: Dr. Maikluush Muuraani. (Daar Al-Bashaair Al-Islaamiyyah, 1431 AH).

أقوال العلماء في فصل الثلاث في الوتر ووصلها ودراسة الأحاديث المصرحة بالوصل، د. عبد الله بن غالى السهلى

- Al-Asbihaani, Abu Nu'aim Ahmad bin 'Abdillaah. "Musnad Abi Haneefah". Investigation: Nazar Muhammad Al-Faaraabi. (Maktabah Al-Kawthar, 1415 AH).
- Al-Ansaari, Ya'quub bin Ibrahim. "Al-Aathaar". Investigation: Su'uud Al-'Uthmaan. (Maktabah Aal Athar, 1434 AH).
- Al-Bukaari, Muhammad bin Isma'eel. "At-Taareekh Al-KAbir". (Daar Al-Faaruq).
- Al-Bukhaari, Muhammad bin Isma'eel. "Saheeh Al-Bukhari". Investigation: Dr. Mustafa Ad-Deeb. (3rd ed., Maktabah Daar At-Turaath, 1407 AH – 1987).
- Al-Bazzaar, Ahmad bin 'Amr. "Al-Bahr Az-Zakhaar". Investigation: Dr. Mahfuuuzur Rahmaan Zainul Laah. (1st ed., Maktabah Al-'Ulum wa Al-Hikam, 1415 AH – 1994).
- Al-Baihaqi, Ahmad bin Al-Husain. "As-Sunan Al-Kubra". Investigation: Dr. Yuusuf 'Abdur Rahmaan. (Daar Al-Ma'rifah, 1413 AH- 1992).
- Al-Baihaqi, Ahmad bin Al-Husain. "Ma'rifah As-Sunan wa Al-Aathaar". Investigation: 'Abdul Mu'tee Ameen Qal'aji. (1st ed., Daar Al-Wa'y, 1412 AH – 1991).
- Al-Baihaqi, Ahmad bin Al-Husain. "Al-Khilaafiyaaat bayna Al-Imaamayn Ash-Shaafi'I wa Abi Haneefah". Investigation: A group of scholarly research at Ar-Rawdah Company, 1436 AH).
- At-Tirmidhi, Muhammad bin 'Eesa. "Al-Jaami' Al-KAbir". Investigation: Bashaar 'Awaad Ma'ruuf. (2nd ed., Daar Al-Garb, 1998).
- Al-Haakim, Muhammad bin 'Abdillaah. "Al-Mustadrak 'ala As-Saheehayn". Investigation: Centre for Research and Information Technology. (1st ed., 1435 AH – 2014).
- Ash-Shaibaani, Ahmad bin Hanbal. "Al-Musnad". Investigation: A group of scholars. (Muassasah Ar-Risaalah, 1414 AH).
- As-San'aani, 'Abdur Razaaq bin Humaam, "Al-Musannaf". Investigation: HAbib Al-A'zami. (2nd ed., Al-Maktab Al-Islaami, 1403 AH – 1983).
- At-Tabaraani, Sulaimaan bin Ahmad. "Al-Mu'jam Al-KAbir". Investigation: Hamdee 'Abdul Majeed As-Salafi. (2nd ed., Daar Ihyaa At-Turaath, 1405 AH – 1984).
- At-Tahaawi, Ahmad bin Muhammad bin Salaamah. "Sharh Ma'aani Al-Aathaar". Investigation: Muhammad bin Zuhri An-Najaar Muhammad Seyyid Jaaad Al-Haqq. ('Aalam Al-Kutub, 1414 AH).
- Al-'Iraaqi, 'Abdur Rahamaan bin Al-Husain Al-'Iraaqi. "Takmulah Sharh At-Tirmidhi". Investigation: Dr. 'Abdullaah bin 'Abdil 'Azeez Al-Faalih. A dissertation submitted for the degree of PhD from the Islamic University of Madinah.
- Al-Qushairi, Muslim bin Al-Hajjaaj. "Saheeh Al-Imaam Muslim". Investigation: Muhammad Zuhaer An-Naasir. (1st ed., Daar Al-Minhaaj, 1433 AH – 2013).
- Al-Marwazi, Muhammad bin Nasr. "Mukhtasar Qiyaam Al-Layl". (An Academic speech).

- An-Nasaai, Ahmad bin Shu'aib. "As-Sunan Al-Kubra". Investigation: Hassan 'Abdul Mun'im Shalabi. (1st ed., Muassasah Ar-Risaalah, 1421 AH – 2001).
- An-Namri, Yuusuf bin 'Abdillaah bin 'Abdil Barr. "At-Tamheed". Investigation: Muhammad 'Abdil Qaadir 'Ataa. (Dhaar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1419 AH).
- Al-Haithami, Nuuruddeen 'Ali bin Sulaiman. "Bugyatul Baahith 'An Zawaaid Al-Haarith". Dr. Husain Ahmad Saalih Al-Baakiri. (1413 AH).
- Al-Khateeb, Ahmad bin 'Ali bin Thaabit. "Taareekh Madeenah As-Salaam". Investigation: Bashaar 'Awaad Ma'ruuf. (Dhaar Al-Garb, 1422 AH).
- At-Tahaawi, Abu Ja'afar Ahmad bin Muhammad bin Salaam. "Sharh Mushkil Al-Aathaar". Investigation: Shu'aib Al-Arnaout. (Beirut: Muassasah Ar-Risaalah, 1415 AH).
- Al-Mousuli, Abu Ya'lah Ahmad bin 'Ali. "Al-Musnad". Investigation: Husain Saleem Asad. (Riyadh: Maktabah Ar-Rushd, 1430 AH).
- An-Nasaai, Ahmad bin Shu'aib, "Al-Igraab". Investigation: Muhammad Thaani bin 'Umar. (Dhaar Al-Ma'aathir, 1421 AH).
- At-Tayaalasi, Sulaiman bin Dawud. "Al-Musnad". Investigation: Muhammad bin 'Abdil Muhsin. (Dhaar Hajar, 1419 AH).
- Ash-Shaybaani, Muhammad bin Al-Hassan. "Al-Hujjah 'alaa Ahl Al-Madeenah". Investigation: Mahdi Hassan Al-Kaylaani. ('Aalam Al-Kutub, 1427 AH).
- Al-Bukhaari, Muhammad bin Isma'eel. "At-Taareekh Al-Awsat". Investigation: Dr. Tayseer bin Sa'ad. (Riyadh: Maktabah Ar-Rushd, 1426 AH).
- Ibn Al-Mundir, Muhammad bin Ibrahim."Al-Awsat min As-Sunan wa Al-Ijmaa' wa Al-Ikhtilaaf". Investigation: Ahmad bin Sulaiman bin Ayyuub. (Dhaar Al-Falaah, 1430 AH).
- Al-Marwazi, Ishaq bin Mansuur Al-Kawsaj. "Masaail Al-Imam Ahmad bin Hambal wa Ishaq bin Raahawayh". Investigation: A group of students at the Deanship of Scientific Research in the Islamic University, 1425 AH.
- At-Tirmidhi, Muhammad bin 'Isa. "Al-Jaami' Al-KAbir". Investigation: Bashaar 'Awwaad Ma'ruf. (Dhaar Al-Garb, 1998).
- Abu Dawud, Sulaiman bin Al-Ash'ath. "Suhaalaat Abi Daawud lil Imam Ahmad". (Madinah: Maktabah Al-'Uluum wa Al-Hikam, 1423 AH).
- Suhnuun, Ibn Sa'eed At-Tanuuukhi. "Al-Mudawwanah Al-Kubra". Investigation: 'Aamir Al-Jazzaar and 'Abdullaah Al-Minshaawi. (Dhaar Al-Hadeeth).
- Ibn Taahir, Muhammad bin Taahir bin 'Ali Al-Maqdisi. "Atraaf Al-Garaaib wa A;-Afraad li Ad-Daaraqutni". Investigation: Jaabir bin 'Abdillaah As-Saree'. (Dhaar At-Tadmuriyyah, 1428 AH).
- As-Sullami, Muhammad bin Al-Husain. "Su'aalaat As-Sullami li Ad-Daaraqutni". Investigation: A group of researchers, 1427 AH.
- Al-Muqreezi, Ahmad bin 'Ali. "Mukhtasar Al-Witr li Al-Marwazi".

- Investigation: Ibrahim Muhammad Al-'Aliy. (Maktabah Al-Mannaar, 1413 AH).
- Al-Hilaali, Saleem bin 'Eid. "'Ujaalah Ar-Raagib Al-Mutamanni fee Takhreej Kitaab 'Amal Al-Yawm wa Al-Laylah li Ibn As-Sunni". (Daar Ibn Hazm, 1422 AH).
- Adh-Dhahabi, Muhammad bin Ahmad bin 'Uthman. "Siyar A'laam An-Nubala". Investigation: Shu'aib Al-Arnaout and Husain Al-Asad. (Beirut: Muassasah Ar-Risaalah, 1406 AH).
- Al-Baihaqi, Ahmad bin Al-Husain bin 'Ali. "Ad-Da'awaat Al-KAbir". Investigation: Badr 'Abdullaah Al-Badr. (Gurraas, 1429 AH).
- Al-Maqdisi, Diyaauddeen Muhammad bin 'Abdil Waahid. "Al-Ahaadeeth Al-Mukhtaarah Al-Mustakhraj min Al-Mukhtaarah mimaa lam Yukharrijahu Al-Bukhaari wa Muslim fee Saheehayhimaa". Investigation: Prof. 'Abdul Maalik bin Daheesh. (Maktabah An-Nahdah, 1421 AH).
- Al-Maaziri, Muhammad bin 'Ali bin 'Umar. "Sharh At-Talqeen". Investigation: Muhammad Al-Mukhtaar Al-Salaama. (Daar Al-Garb, 2008).
- Al-'Asqalaani, Ahmad bin 'Ali bin Hajar. "Fath Al-Baari bi Sharh Saheeh Al-Imaam Abi 'Abdillaah Muhammad bin Isma'eel Al-Bukhaari". (Beirut: Daar Al-Fikr).
- Al-Baihaqi, Ahmad bin Al-Husain bin 'Ali. "Al-Madkhal ila As-Sunan Al-Kubra". Investigation: Muhammad Diyaa Ar-Rahmaan Al-A'zami. (Riyadh: Adwaa As-Salaf, 1420 AH).
- Al-Fasawi, Ya'quub bin Sufyaan. "Al-Ma'rifah wa At-Taareekh". Investigation: Dr. Akram Diyaa Al-'Umari. (Maktabah Ad-Daar, 1410 AH).
- Al-Haythami, Nuuruddeen 'Ali bin Sulaiman. "Bugyah Al-Baahith min Zawa'id Musnad Al-Haarith". Investigation: Husain Ahmad Saalih, 1412 AH.
- Ibn Al-Jawzi, Abu Al-Faraj 'Abdur Rahmaan. "Al-'Ilal Al-Mutanaahiyah". Investigation: Khaleel Al-Yass. (Beirut: Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1402 AH).
- Adh-Dhahabi, Muhammad bin Ahmad bin 'Uthmaan. "Tanqeeh At-Tahqeeq fee Ahaadeeth At-Ta'leeq". Investigation: Mustafa Abu Al-Gaydh 'Abu Al-Hayy 'Ajeeb. (Riyadh: Daar Al-Watan, 1421 AH).
- Ibn Hibbaan, Muhammad bin Hibbaan Al-Busti. "Al-Majruuheen min Al-Muhadditheen". Investigation: Muhammad bin Ihsaan Farahaat.
- Ibn Abi Haatim, 'Abdur Rahmaan bin Idrees Ar-Raazi. "Al-Maraaseel". Investigation: Shukrullaah bin Ni'matillaah. (Beirut: Muassasah Ar-Risaalah, 1418 AH).
- Ibn Al-Mulaqqin, 'Umar bin 'Ali bin Ahmad. "Al-Badr AL-Muneer fee Takhreej Al-Ahaadeeth wa Al-Aathaar al-Waaqi'ah fee Ash-Sharh Al-KAbir". Investigation: Mustafa Abu Al-Gayt and 'Abdullaah bin Sulaimaan and Yaasir bin Kamaal. (Daar Al-Hijrah, 1425 AH).

- Ibn Hajar, Ahmad bin ‘Ali bin Muhammad Al-‘Asqalaani. "Ithaaf Al-Maharah bi Al-Fawaaid Al-Mubtakarah min Atraaf Al-‘Asharah. Investigation: A group of scholar. (King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'aan").
- Al-Albaani, Muhammad bin Naasir. "Irwaal Al-Ghaleel fee Takhreej Ahaadeeth Manaar As-SAbil". (Al-Maktab Al-Islaami, 1405 AH).
- Al-‘Uqaili, Muhammad ‘Amr bin Musa. "Ad-Du‘afaa". Investigation: Maazin bin Muhammad As-Sarsaawi. (Dhaar Al-Majd Al-Islaami, 1429 AH).
- Ibn Sa‘ad, Muhammad bin Sa‘ad. "At-Tabqaat Al-Kubra". Investigation: Dr. Ihsaaan ‘Abaas. (Dhaar Saadir, 1418 AH).
- Ahmad, Ibn Muhammad bin Hambal. "Al-‘Ilal wa Ma‘rifah Ar-Rijaal". Investigation: Wasiyyuddeen ‘Abbaas. (Al-Maktab Al-Islaami, 1408 AH).
- Ad-Daaraqutni, ‘Ali bin ‘Umar. "Al-Mu’talaf wa Al-Mukhtalaf". Investigation: Musa bin 'Abdillaah bin 'Abdil Qaadir. (Dhaar Al-Garb Al-Islaami, 1406 AH).
- Al-Haakim, Muhammad bin 'Abdillaah. "Su‘alaat Al-Haakim An-Naysaburi li Ad-Daaraqutni fee Al-Jarh wa At-Ta‘deel". Investigation: Muwaffaq bin 'Abdillaah. (Maktabah Al-Ma‘aarif, 1404 AH).
- As-Sindi, Nuurudeen Taalib. "Haashiyah Musnad Al-Imam Ahmad bin Hanbal". Investigation: Nuuruddeen Taalib. (Ministry of Awqaaaf and Islamic Affairs in Qatar, 1428 AH).
- Ash-Shawkaani, Muhammad bin ‘Ali bin Muhammad. "Nayl Al-Awtaar min Ahaadeeth Seyyid Al-Akhyaar Sharh Muntaqa Al-Akhbaar". (Dhaar Al-Jeel).
- Al-Kaadi, ‘Iyaad bin Musa bin ‘Iyaad Al-Yahsubi. "Mashaariq Al-Anwaar ‘ala Sehaah Al-Aathaar". (Dhaar Al-Kamaal Al-Muttahidah, 1427 AH).
- Ibn Sallaam, Abu ‘Ubaid Al-Qaasim bin Sallaam Al-Harawi. "Ghareeb Al-Hadeeth". (Dhaar Al-Kitaab Al-‘Arabi, 1396 AH).
- Az-Zamakshari, Jaarullaah Mahmuud bin ‘Umar. "Al-Faaiiq fee Gareeb Al-Hadeeth". (Dhaar Al-Fikr, 1412 AH).
- Al-Maqreezi, Ahmad bin ‘Ali. "Mukhtasar Qiyaam Al-Layl lil Marwazi". (Faisalabaad – Pakistan: Hadeeth Akadeemi).

The contents of this issue

No.	Researches	The page
	The sayings of the scholars regarding separating the three (rak`ats) from the Witr and combining them And studying the Hadiths that mention the combination Dr. Abdullah bin Ghali Al-Sahli	9
1)	Ad-Daaraqutni's Criticism of 'Iqrinah's Speech Quoting Ibn Abbas on "The Vow of AbU Israeel" in [Saheeh] Bukhari" A Hadith Study Dr. Saaleh Bin Abdulla Bin Shadid Al-Sayah	63
2)	Therapy by Mahaya in Sufism Doctrine Study in Light of the Texts of the Quran and the Sunnah Dr. Sharaf Ed deen Hamed Elbadawy Mohammad	105
3)	Collecting and Searching the Evidence Traced Back to the Salaf (The Pious Predecessors) in their Debate with the Qadarites Regarding the Omnipresence of Allah Dr. Ebrahim Abdulla Almatham	159
4)	The Invented Heresy of An-Nasee between the Pagans and Ahl Al-Kitaab (Jews and Christians) and the Manifestations of Disbelief in it and the Response Its Deniers - "Critical Comparative Study" Dr. Ismail Abdul Mohsen Qutb Abdul Rahman	209
5)	An Analytical Study of the Gaza Sufi Awrad (words of remembrance) Dr. Muhammad Mustafa Al-Jiddi Mr. Mundir 'Abdul Khaaliq Bedoun	265
6)	Mechanisms to counter money laundering and terrorist financing in insurance activities Prof. Haitham Hamid Almasarweh Dr. Ammar Sa'eed Alrefae	317
7)	Third Party Funding in Arbitration - An Islamic and Legal View Dr. 'Abdur Rahmaan bin Muhammad Az-Zubair Dr. Faaris bin Muhammad Al-Qarni	355
8)	The Type of Commanded Acts are Greater than the Type of the Forbidden Ones - Fundamental of Jurisprudence Study Dr. Waleed bin 'Ali bin Muhammad Al-Qaleeti Al-'Umari	399
9)	Fundamental connotations of Hadith: (Whoever performs an action that we have not commanded will have it rejected) - Study and collection Dr.. Badria bint Abdullah bin Ibrahim Saweed	449
10)	The Da'wah Methods Meanings through the five universal truths in Achiving Social Security Dr. Saleem bin Saalim bin 'Aabid Al-Luqmaani	507
11)	Proof of an Unwritten Labor Contract in Saudi law A Comparative Analytical Study Dr. Muhammad Awad Al Ahmadi	553

Publication Rules at the Journal (*)

- The research should be new and must not have been published before.
- It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- In case the research publication is approved, the journal shall assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases – with or without a fee – without the researcher's permission.
- The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal – in any of the publishing platforms – except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- The journal's approved reference style is “Chicago”.
- The research should be in one file, and it should include:
 - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
 - An abstract in Arabic and English.
 - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
 - Body of the research.
 - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
 - Bibliography in Arabic.
 - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
 - Necessary appendices (if any).
- The researcher should send the following attachments to the journal:
The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website:
<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The Editorial Board

Prof. Dr. Omar bin Ibrahim Saif
(Editor-in-Chief)

Professor of Hadith Sciences at Islamic University

Prof. Dr. Abdul 'Azeez bin Julaidaan Az-Zufairi
(Managing Editor)

Professor of Aqidah at Islamic University

Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid
Professor of Qiraa'at at Islamic University

Prof. Dr. 'Abdul 'Azeez bin Saalih Al-Ubayd

Professor of Tafseer and Sciences of Qur'aan at Islamic University

Prof. Dr. 'Awaad bin Husain Al-Khalaf
Professor of Hadith at Shatjah University in United Arab Emirates

Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-Rufai

Professor of Jurisprudence at Islamic University

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri
Professor of Principles of Jurisprudence at Islamic University

Formally

Dr. 'Umar bin Muslih Al-Husaini

Associate Professor of Fiqh-us-Sunnah at Islamic University

Editorial Secretary: **Dr. Khalid bin Sa'd Al-Ghamidi**

Publishing Department: **Omar bin Hasan al-Abdali**

The Consulting Board

Prof. Dr. Sa'd bin Turk Al-Khathlan

A former member of the high scholars

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud

Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

His Excellency Prof. Dr. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed

Vice minister of Islamic affairs

Prof. Dr. A'yaad bin Naamii As-Salamii
The editor -in- chief of Islamic Research's Journal

Prof. Dr. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu

A Professor of higher education in Morocco

Prof. Dr. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr

Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-Hamad

Professor at the college of education at Tikrit University

Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University

Prof. Dr. Zain Al-A'bideen bila Furajj
A Professor of higher education at University of Hassan II

Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer

A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University

Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-Tuwaijiri

A Professor of Aqeedah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Paper version

Filed at the King Fahd National Library No. 8736/1439
and the date of 17/09/1439 AH
International serial number of periodicals (ISSN) 7898-
1658

Online version

Filed at the King Fahd National Library No.
8738/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
7901-1658

the journal's website

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The papers are sent with the name of the Editor -
in – Chief of the Journal to this E-mail address
Es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect
the views of the researchers only, and do not
necessarily reflect the opinion of the journal)

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



جامعة الدراسات الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

Islamic University Journal of Islamic Legal Sciences

Issue: 193

Volume 2

Year: 53

June 2020